

## دليل الطالب (711) / باب الأطعمة والذكاة والصيد - إبراهيم رفيق

ابراهيم رفيق الطويل

غراس العلم لدراسة العلوم الشرعية. يقدم شرح دليل الطالب لنيل المطالب. للامام مرمي الكرم الحنبلي. مع الشيخ ابراهيم رفيق الطويل بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله الذي علم بالقلم. علم الانسان ما لم يعلم - 00:00:00

احمد سبحانه وتعالى حمد الذاكرين الشاكرين واصلى واسلم على المبعوث رحمة للعالمين. ومحجة للسائلين نبينا وحبيبنا وقرة اعيننا محمد صلى الله عليه وعلى الله وصحبه وسلم تسلیماً كثیراً مباركاً الى يوم الدين. حباكم الله احبابي الكرام. الى مجلس جديد نعقد في مدارسة كتاب دليل الطالب لنيل المطالب مع الامام مرمي ابن يوسف - 00:00:25

على مذهب السادة الحنابلة رضوان الله تعالى عليهم في المحاضرة السابقة احبائي طوينا الحديث عن مسائل الحدود وهكذا نكون انتهينا آآ من مسائل الجنایات ومسائل الحدود ومسائل التعزير الان سنتنتقل الى موضوع مختلف تماماً سنتنتقل الى مسائل اه الاطعمة والذكاء والصيد. كما قلت لكم القسم الاخير - 00:00:48

من الكتاب او الرابع الاخير من كتاب دليل الطالب ومن كتب الفقه عموماً. اه يجمع فيه الفقيه اه تلك الابواب المتناثرة. التي يصعب ان تنظم في اه الرابع السابقة. يعني يصعب ان توضع في اه ربع العبادات او في ربع المعاملات او في ربع المناكحات - 00:01:13  
فيجمعون تلك الابواب الفقهية المتناثرة ويضعونها في الرابع الاخير. مع ان الرابع الاخير الاصل فيه انه كما قلنا للجنایات والحدود والتعزير ومسائل قضاء هذا هو الغالب عليه. لكن كما قلت لكم يجمعون فيه بعض الابواب المتناثرة حتى يتم الكتاب الفقهي ويتم المرور على مسائل الفقه عموماً - 00:01:33

فموعدنا اليوم باذن الله مع ثلاثة ابواب باب الاطعمة وباب الذكاة وباب الصيد لنتعرف على احكام هذه الامور فنبدأ مستعينين بالله في كتاب الاطعمة فنقول الاصل في الاطعمة الاباحة. يعني لو سألك شخص ما هو الاصل في الاطعمة في الشريعة الاسلامية؟ هذا الاصل في الاطعمة الاباحة او الاصل في الاطعمة التحرير. نقول - 00:01:53

الاصل في الاطعمة الاباحة ولا يحرم الطعام الا اذا وجد فيه ضابط من ضوابط التحرير التي سنتحدث عنها باذن الله. فانت عليك ان تعرف الاصل عليك ان تعرف الاستثناء فالاصل في الاطعمة الاباحة ولا يحرم الطعام الا اذا وجد فيه ضابط من ضوابط التحرير الآتية معنا باذن الله - 00:02:18

انظروا ماذا قال الشيخ مرمي بياح كل طعام ظاهر لا مضره فيه ها لاحظوا القاعدة العامة بياح كل طعام ظاهر لا مضره فيه اي لا يضر البدن عادة حتى المسك ونحوه. يعني حتى ولو كان هذا الشيء الذي تأكله ليس معتاداً ان يؤكل - 00:02:41

مثل المسك ومثل قالوا قشر البيض تمام؟ اه مثل قشر الفستق ونحوها من القشور الصلبة التي لا تؤكل في العادة مثل قالوا قرن الشاه لو انك اخذت كبشها له قرون فاكلت قرنها ما عندنا مشكلة. يعني لا يشترط في الطعام المباح ان يكون من - 00:03:10

ما يؤكل عادة بل نقول كل طعام ظاهر لا مضره فيه يعني كل شيء تتناوله وهو ظاهر لا مضره فيه حتى ولو كان حتى ولو كان ليس معتاداً اقتنياته واكله مثل المسك وقشر البيض. القشر الخارجي للبيض وقرون الكبش او قرون الغزاله وما شابه ذلك. فهذا كله -

00:03:31

مباح تناوله وتعاطيه طيب اذا طب متى يكون الطعام حراماً؟ ولا يجوز تناوله؟ اه اذا وجد فيه ضابط من ضوابط التحرير التي علينا ان نبينها الان ونحن عرفنا الاصل والآن المهم علينا ان نعرف متى يصبح الطعام حراماً. فقال الشيخ مرمي ويحرم اي الطعام -

00:03:59

في احوال الحالة الاولى اذا كان نجسا وهذا اصلا يخرج بقوله في الجملة السابقة كل طعام طاهر فقال يباح كل طعام طاهر. مفهوم المخالفه ان الاطعمة النجسة لا تكون مباحة بل هي محرمة - 00:04:21

فإذا اول نوع من انواع الاطعمة المحرمة هي النجاسات فالنجاسات يحرم تناولها فكل طعام محرم عفوا كل طعام نجس فهو حرام 00:04:41 قال النجس كالميته والدم ولحم الخنزير. ها النجس كالميته والدم ولحم الخنزير. ثم قال والبول والروث -

واضاف كلمة ولو ظاهرين اه البول والروث اذا كانت نجسة وعرفنا في كتاب الطهارة البول والروث انه يكون نجسا اذا كان من غير مأكول اللحم او كان من الانسان. واما البول والروث الذي يكون من مأكول اللحم فهذا طاهر - 00:05:12

بس الشيخ مرعي رحمة الله عليه قال البول والروث يحرم تناوله مطلقا. يعني هذا طعام محرم سواء كان نجس لانه اذا كان نجسا فهو من النجاسات وكذلك اذا كان طاهرا - 00:05:32

يحرم اكله. اه طب اذا كان البول والروث طاهر مثل بول وروث حيوان مأكول اللحم. بول وروث الشاة. بول وروث البقر. لماذا حرمتهم واكله ايها الحنابلة مع انه ليس من النجاسات. الان البول والروث المحكم عليه بالنجاسة فهمنا لماذا حرمتهموه؟ لانه من - 00:05:48 لكن البول والروث الطاهر لماذا حرمتهموه وهو ليس نجس؟ اه حرمناه للضابط الخامس. الذي ساذكره وهو لم ينص عليه. لكن انا ذكرته على لانه تستحبه العرب ذوي اليسار اي شيء تستحبه العرب ذوي اليسار ويقصدون بالعرب هنا اهل الحجاز خصوصا. اي شيء كان اهل الحجاز - 00:06:08

اصحاب الغنى وليس اهل الحجاز الفقراء الذين يسكنون البوادي. لانه اهل الحجاز الفقراء الذين يسكنون البوادي. قالوا هؤلاء يأكلون اي شيء من اجل الحفاظ على الحياة لا يتكلمون عن اهل الحجاز اصحاب اليسار يعني اللي عندهم اموال وامورهم معتدلة المالية - 00:06:37

فكل شيء يستحبه اكله اهل الحجاز اصحاب اليسار اصحاب المال فهذا يحرم تناوله. كل طعام استحبته اهل الحجاز اصحاب اليسار يعني اللي عندهم مال فهذا في الشريعة الاسلامية يحرم اكله عند السادة الحنابلة. ومما يستحبه اهل - 00:06:55 حجازي اصحاب البول والروث الطاهر البول والروث الطاهر فالعرب تستحبه وتستحبه تناول البول والروث ولو كان طاهرا. فلذلك حرم تعاطي الطاهر منها. فهمتم هذه الفكرة؟ طيب نكمل اذا اول شيء حرمه قال النجاسات. طيب اثنين - 00:07:19

الان انا في الحقيقة ساضيف ضابطا هنا. الشيخ اشار اليه لكنني انا ساصلح به وشار اليه لكنني ساصلح به اه السبب الثاني من اسباب تحريم الاطعمة ان تكون مضرة في العادة - 00:07:42

وهو اشار اليه لما قال في الطعام المباح ايش قال؟ كل طعام طاهر لا مضره فيه. مفهوم المخالفه انه الطعام الذي يضر عادة الطعام الذي يضر عادة هذا ايضا يحرم تعاطيه. فاذا نقول الضابط الثاني ما يضر عادة - 00:07:56

كل طعام يضر في العادة كالسموم مثلا في واقعنا المعاصر مثل الدخان والاراجيل وما شابه ذلك هذه نفس الشيء تضر عادة. يمثلون بالزعفران في بعض صور تعاطيه. يقولون الزعفران في بعض صور تعاطيه مضر بالبدن - 00:08:16 فاي طعام يضر عادة بالبدن او اخذ على وجه يضر بالبدن. يعني بعض الاطعمة هي دائمها تضر بالبدن. لا بعض الاطعمة لها حالتان حالة اذا اخذت عليها ما بتكون ضارة - 00:08:39

وحله اخرى اذا اخذت عليها تكون ضارة مثل الزعفران تقولون الزعفران اذا وضع بالطريقة الطبيعية في الرز كما يفعل النساء اليوم لا يضر. وبالتالي يجوز تعاطيه. لكن هناك صور اخرى من تعاطيه او اكله تسبب ضررا بالبدن. تلك - 00:08:57

الصورة يحرم تناول الزعفران لها. فاذا ما يضر عادة اما طعام هو دائمها يضر على كل صور تعاطيه تقول او طعام له طورة اذا تعطى فيها يكون ضارا وصورة اذا اخذ بها لا يكون ضارا. فالصورة التي يكون ضارا بها ايضا يحرم تعاطيه فيها. فهذا هو - 00:09:14

الثاني والشيخ مرعي لم ينص عليه. فارجو ان تكتبوا هذه الضوابط بهذه الصور. انه كثير منها لم يذكرها الشيخ مرعي وانا رتبتها لكم. اذا اولا النجاسات هذه اطعمة محرمة. ثانيا ما يضر عادة وتذكر امثلة عليها السموم. فالسم يضر عادة بل يقتل في كثير من الاحيان. ومن الامثلة المعاصرة - 00:09:34

رأى الدخان وكل شيء في واقعنا المعاصر ثبت انه يضر عادة فهذا خلاص القاعدة العامة يحرم تناوله وتعاطيه ثم الضابط الثالث

سننتقل للحيوانات البرية من الحيوان البري. الحيوان البري هو الذي يعيش على اليابسة - 00:09:55

من الحيوان البري يحرم الحمار الاهلي لأن النبي صلى الله عليه وسلم نص على تحريميه نص على تحريميه سواء عرفنا الحكمة او لم نعرف الفقهاء يبدأون يعللون انه طبيعة الحمار الاهلي وخبثه وما شابه ذلك. لكن في النهاية نقول النص ورد بتحريميه. والنبي صلى

الله عليه وسلم امر - 00:10:12

ابو طلحة ان ينادي بالصحابة بتحريم الاكل الحمر الاهلية فوجب علينا ان نتبع قوله صلى الله عليه وسلم. فالحمار الاهلي هذا لا يجوز

أكله ثانيا او النوع الثاني من الحيوان البري الذي لا يجوز اكله كل ما له ناب من السباع. كل ما له ناب من - 00:10:33

سباع هذا ايضا يحرم اكله. ثم ذكر امثلة الشيخ مرعي. قال وما يفترس بنابه هكذا نقول ما يفترس بنابي الحيوان البرية التي تفترس

بنابها مثل الاسد والنمر والذئب والفهد والكلب والقرد ايضا يقولون - 00:10:53

والدب والنمس وبن اوا وبن عرس والسنورس النور هو الهر الهر الذي تعرفونه ولو بريما يعني الهر سواء كان هرا اهليا يعيش معنا في

البيوت وحولنا او كان حرا بريما يعيش اه في الغابات بعض الهر احبابي الكرام لا تكون اهلية - 00:11:13

تأنس بل تكون يعني فيها شيء من التوخش تعيش كما قلنا في غابات في اماكن افتحوا يعني الشبكة تجدون انواع كثيرة من الهران.

فالهر بانواعه كله مما له ناب يفترس به. قال والثعلب والسنجباب - 00:11:38

يعني لما نقول مما له ناب يفترس به آآ في الحقيقة يعني لو ازلت الكلمة السباع ممكنا تكون جيدة. مع انه البعض يذكرها. يقول ما

له ناب من السباع - 00:11:53

البعض يعبر كما عبر الشيخ مرعي يقول ما له ناب يفترس به. هذا لا يشمل فقط الحيوانات المتتوحشة. لانه البعض انما يخطر في

ذهنه الحيوانات نقول لا بل حتى اي حيوان بري له ناب يستعمله في الافتراض - 00:12:07

حتى ولو كان بالنسبة اليها مش متتوحش يحرم اكله. فمثلا السنجباب والقرد لاحظوا القرد بالنسبة لنا ما بناعمله كحيوان متتوحش لكنه

يستعمله نابه واستنجباب معروف ايضا انيابه الحادة. يستعملها وان كان بالنسبة اليها ليس متتوحشا مربعا فلا تربطوا بين قضية ان

يكون متتوحشا - 00:12:25

حتى يحرم اكله. بل كل ما له ناب من السباع او البهائم البرية. خلينا نقول اذا انت الكلمة السباع اعملوا مشكلة خلوها البهائم البرية. كل

ما له ناب يفترس به - 00:12:46

فهذا يحرم اكله. الامثلة التي ذكرها قال والثعلب والسنجباب آآ السمور جميل وطبعا بعض الحيوانات انا انصحكم لو دخلتم على شبكة

النت ورأيتم صورها تنطبع اكثرا و اكثر في اذهانك وخاصة مثل السمنون ربما في بلادنا نحن لا نرى لكن على شبكة النت موجودة صور

كثيرة له ويقولون - 00:12:59

هذا السمور يعيش كثيرا في جهة روسيا وما حولها من الدول. هذا بالنسبة اذا للحيوانات البرية اه الحمار الاهلي وما له ناب من

السباع. طيب نذهب للطيور وكالعادة تخرب الشاشة لما امشي خلفها - 00:13:21

لكن سعيد الكتابة بالنسبة للطيور ما يصيد بمخالبها وما يأكل الجيف منها الطيور التي تصيد بمخالبها وليس بمنقارها الطيور التي

تعتمد على مخالفتها في عملية الصيد. مثل طائر العقاب وطائر الباز والصقر والباشق والشاهين وطائر الحدأة والبومة. هذه كلها لأنها -

00:13:38

تعتمد على مخالفتها في الاصطياد تعتبر محمرة الاكل. ما بصير تأكل هذه الطيور النوع الثاني من الطيور التي لا يجوز اكلها ما يأكل

الجيف. الطيور التي من طبيعتها انها تأكل الجي في الميّة - 00:14:17

تأكل الجية في الميّة الملقى على الارض. تأتي لشاة ميّة تأتي لغزال ميّت. تسقط من السماء عليه فتبدأ تأكل منه اذا الطيور التي

تأكل الجيف ممثل لها بالنسور والرخ و القاق. القاق نوع من الغربان - 00:14:34

يأكل الجيف ثم قال والغراب مثل بالغراب والغراب بشكل عام هو يأكل الجيف الا نوع واحد وهو غراب الزرع قراب الزرع لا يأكل

الجيف ولذلك سيعده الشيخ مريم من الحيوانات المباحة اكلها بعد قليل ان شاء الله في القصف الفصل القادم. اذا ما يأكل الجيف انا ساقف عند هذا - [00:14:52](#)

هذه الاربعة منها النسر والرخム والقاق وعرفنا نوعا من الغربان الغراب جيد. الان الشيخ مرئي في الحقيقة اكمل آآبسربد مجموعة من الطيور والحشرات والدباب. قال والخفافش والفار والزنبور والنحل والذباب والهدود والقطاف والقندف والنیص والحياة والحشرات. لكن يعني قضية الفقر قضية القندف هذی ایش علاقتها بالطيور؟ في الحقيقة انا - [00:15:11](#)

كنت اتمنى ان الشيخ مرعي آآ يعني فصل اکثر في هذا الباب. فصل اکثر هو اختصر ضوابط التحرير فاوقعه هذا في ذكر الدواب التي يحرم اكلها مختلطة مع بعضها البعض من دون ان يفرز سبب التحرير. في الحقيقة ما يأكل الجيف يقف عند - [00:15:38](#) كلمة الغراب وما مثل به بعد الغراب وهو الخفافش والفار والزنبور. النحل حطوا لي ایاه عجنب والذباب الهدود برضه حطوه مع النحل على جنب. وطائر الخطافة وهو طائر اسود والقندف والنیص والحياة والحشرات - [00:15:58](#)

كل هذه الامثلة التي مثل بها من عند الخفافش حتى الحشرات بس اخرجوا النحر والهدود. اخرجوا لي ایاهم عالجنب. هذه كلها هي محمرة ليس لأنها تأكل الجية في الحقيقة وانما هي - [00:16:16](#)

محمرة لأنها من النوع الخامس او وجد فيها الضابط الخامس وهو ما تستخبئه العرب ذوي اليسار. والمراد بالعرب اهل الحجاز خصوصا كما ذكرت لكم قبل قليل هذه الحيوانات التي ذكرها انما يحرم تعاطيها وتناولها لأن العرب اهل الحجاز بالتحديد ذوي اليسار منهم اللي وضعهم المادي مني - [00:16:32](#)

خلينا نقول يستخبئون تناولها. فلما استخبئتها العرب حكم بتحريمها شرعا حكم بتحريمها شرعا. فإذا هذه الحيوانات التي ذكرها من عند الخفافش الى الحشرات قندف والنیص وغيرها حرمت لأن العرب ذوي اليسار تستخبئ اكلها وان كان بعضها في الحقيقة ورد فيها نص حتى تكون ايضا يعني او تكتمل الفكرة بعضا - [00:16:54](#)

ورد فيها نص بعدم قتلها. سواء الصحيح او ضعيف مثل قنف. لكنها عموما كما قلت لكم يذكرون ان من اسباب تحريرم تعاطيها هو ان العرب ذوي اليسار يستغبثونها. يستخبئونها ولا يستطيعونها. جميل - [00:17:21](#)

آآ والله سبحانه وتعالى قال واحل لكم الطيبات وحرم عليكم الخبائث هذه الآية العامة وحرم عليكم الخبائث عليها اعتمد الحنابلة في قضية ما تستخبئه العرب ذوي اليسار. فالله سبحانه وتعالى لما قال واحل لكم - [00:17:40](#)

يبقى وحرم عليكم الخبائث اي حرم عليكم ان تأكلوا ما تستخبئونه وما تستخبئه العرب ذوي اليسار داخل تحت عموم هذه الآية. طيب هذا الضابط واضح وعرفنا ما يدخل تحته من الحيوانات - [00:17:56](#)

الضابط السادس اكتبوه كل حيوان نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتله او امر بقتله كل حيوان نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتله او امر بقتله هذا احبابي الكرام لا يجوز اكله وتعاطيه - [00:18:11](#)

فمثال ما نهى عن قتله النحلة والهدود لذلك قلت لكم استثنوا النحلة والهدود. النحلة والهدود نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل النملة والنحلة والهدود والصورة الطائر الصراط فهؤلاء احبابي الكرام النملة والنحلة والهدود والسرد هذه - [00:18:26](#)

نهى النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتله فلما نهى عن قتله قالوا هذا دليل على تحريرم اكلها لانه نهى عن قتله وبالتالي يحرم ان تؤكل وكذلك مثلا الضفدع. نهى النبي صلى الله عليه - [00:18:45](#)

وسلم عن اه قتله. طبعا الحيوان الواحد احبابي يمكن ان يوجد فيه اکثر من سبب تحريرم. هذه فائدة اكتبوها على جنب. الحيوان الواحد ان يوجد فيه اکثر من سبب تحريرم - [00:19:03](#)

فمثلا الفأرة او يوجد فيها اکثر من سبب تحريرم من اسباب التحريرم ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتلها. مش قال خمس من الدواب يقتلن في الحر والحرم. ومنها الفأرة - [00:19:15](#)

فهنا امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلها فبالتالي لا يجوز اكلها وفي نفس الوقت هي مما يستخبئه العرب ذوي اليسار. فكل حيوان النبي امر بقتله وهو مما يستخبئه العرب - [00:19:28](#)

او كان من الطيور التي تصيد مخلبها او كان مثلا من الحيوانات التي لها ناب من السباع. هذه يجتمع فيها اكثر من سبب تحريم الامر بقتلها مع انها مما لها ناب او مثلا مما يأكل الجيف او مما يصيد بمخلبها وهكذا. فلا يشترط يعني ان يكون في الحيوان حتى يحرم -

00:19:40

واحد يمكن يجتمع فيه اكثر من ضابط ولا حرج في ذلك طيب اه اذا اه ما نهي عن قتله او امر بقتله. ما نوي عن قتله مثلا بالنحلة والهدده. وما امر بقتله مثلنا بالفارة -

00:19:59

طيب الضابط السابع والأخير كل حيوان تولد من حيوان مأكول اللحم وحيوان غير مأكول اللحم. اذا كان عندي حيوان كول اللحم تجاوز صار عملية تزاوج تناح بينهم وبين حيوان غير مأكول اللحم. هل وانتجوا لنا ولدا؟ هل هذا الولد يكون مباح الاكل ام محروم الاكل -

00:20:16

لكن هل يغلب في جانب الاباحة او جانب التحرير؟ الحنابلة يغلبون جانب التحرير احتياطا. فلو ان حمارا اهليا نكح فرسا فانجبوا بغالا تقول البغال يحرم اكلها. لماذا يحرم اكلها؟ تقول لانها تولدت من تناح حيوان -

00:20:40

غير مأكول وهو الحمار الاهلي مع حيوان مأكول وهو الفرس فانتجوا لنا البغل فغلب جانب التحرير فيه. تبعا للحمار الاهلي. فالقاعدة العامة كل ما تولد من مأكول وغيره لا يجوز -

00:21:00

اكل الناتج. فمثلا لو ان ذئبا اه نكح شاة فانتجوا لنا شيئا لا يجوز اكله وهكذا او ذئب نكح ضبعا وسيأتي معنى ان الضبع مستثنى وان كان له ناب يفترس به لكنه مستثنى -

00:21:16

والله تعالى اعلم بسبب استثنائها فيجوز اكله. فلو ان الذئب تزوج من ضبع فانجبوا ايضا ما ما سينجذب سيكون محروم الاكل وعن للذئب وهكذا فكل ما تولد من تناح مأكول مع غير مأكول يكون محظما تغريبا لجانب التحرير -

00:21:34

جميل اذا رأيتم الموضوع سهل احبابي هذه ضوابط التحرير تحفظونها. وانا ذكرت لكم مجموعة من الحيوانات التي تدخل تحتها وعندما تقرأون في كتب الحنابلة المطولة تعرفون امثلة كثيرة اكثرا مما ذكره الشيخ المنعم ما يندرج تحتها -

00:21:53

اه بقيت الجملة الاخيرة في هذا الفصل قال وبيكل ما تولد من مأكول طاهر وهذه شيء اخر يختلف عن الفكرة الاخيرة التي قلتها. يقصد بها هنا اخي الشيخ مرعي لو ان حشرات -

00:22:10

لو ان حشرات تولدت نتجت هكذا تصورهم الفقهاء. لو انها حشرات نتجت وتولدت من مأكول طاهر. كذباب الباقلة الخل والجبن فكل ما تولد من مأكول طاهر كذباب الباقلاء وآدود الخل والجبن يجوز اكله تبع -

00:22:25

عن لا منفردا. او لا انفرادا. الان احبابي الكرام احنا عرفنا انه الحشرات لا يجوز اكلها لانها مما يستحبه العرب ذوي اليسار. هاي فهمتوها. ممتاز آآ لكن هناك حشرات مثل بعض الديدان -

00:22:49

تتولد وتنتج من مأكول طاهر اي من شيء مأكول طاهر لا حرج فيه. الان الباقي اللاء نبات الباقلاء يقولون آآ يتولد منه هكذا تصورهم طبعا قد ناقشهم في هذا التصور. لكنهم هكذا يتصورون. نبات الباقلاء قالوا يتولد منه -

00:23:08

اوراقه ديدان ولو انك او ذباب يعني هم يقولوا عبر عنها بذباب يقولون لو انك اكلت الباقي اللاء بما عليها من الذباب. ها مش اكلت الذباب وحده. لأنك اكلت الباقي اللاء وتبعا اكلت الذباب. لا حرج في -

00:23:28

هو اللي كالذباب مع انه الاصل في الحشرات انها لا تؤكل صح؟ لكن لماذا جاز اكله؟ قال لانه متولد من طعام طاهر مباح واكلت تبعا لهذا الطعام وليس استقلالا. كذلك قال دود الخل والجبن. بعض الانواع الجبن وكذلك بعض انواع الخل مع الوقت تصبح -

00:23:47

راح تنتج ديدان. هذه الديدان مع انها حشرات الوضع الطبيعي انها مستحبة لا يجوز اكلها. لكن لانها تولدت من مأكول طاهر واكلت تبعا لأكل الجبن. يعني وانت بتوكل جبن اكلت لك كم حبة دود او انت بتاكل او تشرب الخل. شربت معها كم حبة دود؟ يعني ما في

مشكلة -

من باب التبع لانه متولد مأكول طاهر. كذلك مثلا يقولون لو ان التمر تمر كان في ديدان ما اكلت هذا الامر للاسف اليوم! بعض الثمار يكون فيها الديدان ويعني تأتي الى البيت تفتح الصحارة كل هذا التمر فيه دود -

00:24:30

هل يجوز اكله بما فيه من الدهون يجوز تبعا لا استقلالا طيب لانهم يعتبرونه تولد من مأكول طاهر ويؤكل تبعا لا استقلالا فيغتفر او يتسامح في هذا المقدار وما سوى هذه الضوابط لذلك الان الشيخ مرعي في الفصل الذي يليه قال وما عدا ذلك اي ما عدا اي كل طعام لم يوجد فيه ضابط من هذه الضوابط فهو على الحلة - 00:24:45

على الاباحة وهي الحالة الاصلية. لذلك قال وبيع ما عدا هذا بدأ يمثل على الحيوانات المباحة كبهيمة الانعام وهي اشارة بانواعها اه البقر بانواعها والابل بانواعها كبهيمة الانعام والخيل وباقى الوحش باقى الوحش - 00:25:10  
احنا عرفنا انواع الوحش المحرمة ما له ناب من السباع يفترس به والحمار الاهلي ومن الطيور عرفنا ما يصيد بمخلبه وما يأكل الجيف باقى الوحش كالضبع معرفنا الضبع النبي صلى الله عليه وسلم استثناه والله تعالى اعلم في سبب استثنائه. والزرافة والارنب والوبر - 00:25:35

الوبر اه يقولون هذا يشبه الهر لكنه يأكل النباتات يشبه الهر لكنه يأكل النباتات. حجم الهر يأكل النباتات وكذلك يعني قريب منه اليربوع. وبقى للوحش البقر الوحشى اه وحمار الوحش. اه الحمار الاهلي لا يجوز اكله. لكن الحمار الوحشى وهو المخطط واللي تكون في الغابات هذا يجوز اكله. والحمار - 00:25:55

محشى والضبع والظباء الغزلان. وكذلك باقى الطيور مثل النعام مثل الدجاج مثل الطاووس. مثل الببغاء مثل الزاغ ولا اعرف يعني حقيقة شكل الزاغ وغراب الزرع وقلت لكم غراب الزرع يختلف عن انواع الغربان الاخرى. انواع الغربان الاخرى لا يجوز اكلها لأنها تأكل الجيف - 00:26:19

لكن غراب الزرع بالتحديد انه لا يأكل الجيف فهذا يباح اكله. كذلك قال ويحل كل ما في البحر. انتم لاحظتم انه احنا تكلمنا عن الحيوان البري واتكلمنا عن الطيور وهو الحيوان الهوائي. طب الحيوان المائي ما وضعه معنا؟ القاعدة العامة ان الحيوان البحري الاصل في - 00:26:38

جميعه الاباحة احل لكم صيد البحر الله سبحانه وتعالى قال قال ويحل كل ما في البحر واستثنى ثلاثة اشياء قال غير الضفدع والحياة والتمساح طبعا التمساح لانا له ناب يفترس به - 00:26:58

والحياة لأنها قالوا مستحبة سواء كانت حية بحرية او حية بريئة. الحياة يا مسخبنة والضفدع ايضا لامرین لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الضفدع ولأنها ايضا فيها استخبات. هذه هي الحيوانات الثلاث الذي تستثنى. من الحيوانات البحرية والا ما سوى ذلك. من الحيوانات البحرية حتى المتوحشة منها - 00:27:15

سمك القرش هذا يجوز اكله. وخنزير البحر وكلب البحر وغير هذا كله فقط تستثنى هذه الامور الثلاثة. الضفدع والحياة والتمساح ثم نتكلم عن مسألة فرعية بعد ان تكلم عما يباح وعدد امثلة طبعا ولا يحصر هو يعدد امثلة. تكلم عن مسألته ثم مسألة الجاللة - 00:27:39

الجاللة احبابي الكرام هي الحيوان الذي يكون اكثرا علفه من النجاسة. حيوان في الوضع الطبيعي هو مأكول اللحم حيوان مأكول اللحم يباح ان تأكله. لكنه عرف النجاسة غالبا لذلك الجاللة وهي التي اكثرا علفها من النجاسات اكثرا مش كل يعني لو كان كل من باب اول - 00:27:59

طبعا لكن نقول الجاللة هي التي اكثرا علفها من النجاسة. اذا كان عندها حيوان مأكول اللحم مثل البقرة مثل شاة اه جاج واكثرا علفه الذي نطعمه ايه نجاسات - 00:28:25

هذا ها بدك تنتبه. هذا كما قال لكم الجاللة ولبنها وببيضها حتى تجس ثلثا وتطعم الطاهر احرم الجاللة هكذا قال يحرم اكل الجاللة ايش الجاللة احفظوا هذا المفهوم حيوان مأكول اللحم اكثرا علفه من النجاسة. هذه اسمها جاللة في الفقه الاسلامي - 00:28:40  
الجاللة ولبن الذي تنتجه اذا كانت تنتجه لبن مثل البقرة او البيض الذي يخرج منها اذا كانت تخرج بيض مثل الدجاجة الجاللة والبانها وببيضها حرام عليك ايها المسلم. حتى تجس ثلثا - 00:29:03

وتطعمها الطاهر بتدخلها على حظيرة تجس فيها ثلاثة ايام ومدة ثلاثة ايام تطعمها الطاهر حتى نعمل لها غسيل معدة بعد ثلاثة ايام

مع اطعام الطاهر اها يجوز لك او بيع اكلها مرة اخرى والتعامل مع لبها وببيضها. والجلالة ايضا من الاحكام - 00:29:22  
المتعلقة بها انها يكره ركوبها حتى تجسس ثلاثة ايام حتى ركوبها يكون مكره لكنه ليس محرما يكره ركوبها حتى تجسس ثلاثة ايام  
وتطعم الطاهر الان ختم هذا الفصل اشياء معينة - 00:29:45

يكره تناولها. احنا عرفنا انه يباح كل طعام طاهر غير مضر عادة ولو كان ليس من العادة ان يؤكل ولو كان الاسم من العادة ان يؤكل  
مثل المسك او ذكرنا مثل قرون الحيوانات مثل قشر البيض. لكن هناك اشياء اه صح هي ليست من العادة ان تؤكل لكن ان اكلت لا  
يكون مباحا - 00:30:01

يكون مكره فيها خصوصية خلينا نقول هناك امور ليس من المعتاد اكلها وان اكلت سيش حرام لكنها مكرهه مثل ايش؟ قال  
ويكره اكل التراب والفحm والطين هذه الثلاث واذن قلب او المكان الذي يتجمع فيه الدم قالوا بجانب قلب الحيوان.  
الحيوانات - 00:30:25

مثل الشاة حيوانات مأكولات اللحم طبعا بنتكلم الحيوانات مأكولة اللحم والطيور المأكولة اللحم الان يقولون عند قلبه هناك منطقة  
اسمهما اذن القلب لما تدبح الشاي ولا البقرة ولا الناقة ولا طير يقولون جنب القلب هناك منطقة تسمى عندهم اذن القلب وهي  
المنطقة التي يتجمع - 00:30:52

وفيها الدم منطقة تجمع فيها الدماء هذه المنطقة لانها مكان لتجمع الدماء في البدن في بدن الحيوان قالوا هذه يكره اكلها لا مش  
حرام هي جزء من الحيوان. لكنه يكره اكلها - 00:31:14

لانها منطقة تجمع الدماء. فالافضل ان تجتنبها. اذا هذه هي اذن القلب طيب يعني يقول جانب القلب الذي يجتمع فيه الدم وكذلك  
البصل والثوم ونحوهما من الاطعمة التي لها رائحة مكرهه - 00:31:27  
البصر والثوم نؤوما من الاطعمة التي لها رائحة مكرهه للنفس. هذه يكره تناولها ما لم ينضج بالطبخ لان البصل والثوم ونحوها من  
الاطعمة التي لها رائحة كريهة اذا قتلت بالطبخ او اميخت بالطبخ خلاص ذهبت رائحتها وبالتالي انتفت - 00:31:44  
الا الذي من اجلها كرهت. طب لو اكلت شيخ بصل من دون ما اطبخه او ثوم حرام؟ لا مش حرام مكرهه تمام؟ لان لها رائحة يعني  
مبغوضة للنفس زي ما بيقولوا - 00:32:02

طب هيك بنكون انتهينا عموما الكلام عن انواع الاطعمة ما الذي يحرم؟ ما الذي يكره؟ وما الذي يباح على الاصل؟ الان نأتي الى بعض  
الاحكام التي تتعلق قضية الاطعمة فقال فصل ومن اضطر - 00:32:15

انسان وقع في مخمة انسان الان سيتكلم عن مسألة من وقع في مخمة مجاعة شديدة جوع شديد. ضاع في الصحراء وفقدوا كل  
الطعام هل يجوز له ان يأكل الاطعمة المحرمة؟ الله عز وجل ايش يقول في كتابه؟ فمن اضطر في مخمة غير متجانف لاثم فان الله  
غفور رحيم. فالآن يقول الشيخ - 00:32:29

ومن اضطر جاز ان يأكل من المحرم. بس بدي ايام تضروا قيد. يقول الحنابلة من اضطر جاز ان يأكل من  
المحرم اذا لم يكن سفره - 00:32:51

هو سفر معصية اما اذا كان حضرته مسافر سفر معصية وين رايح يا فلان في سفرك؟ والله رايح بلاد من بلدان السياحة والعياذ بالله  
لامارس العهر او الواط او اه ما الرب سبحانه. من كان سفره سفر معصية - 00:33:06  
اذا وقع في مخمة لا يجوز له ان يأكل ماذا؟ اه المحرمات يا شيخ يموت بنقل له عليك ان تنتوب ثم تأكل اذا اصر على الا يتوب  
واصر على سفر المعصية - 00:33:25

فهذا لا عبرة له لانه اخواني اكل الميته واقل المحرمات للمضطر هذه رخصة صح؟ والقاعد عند الحنابلة من بداية الطهارة وانا قل  
الرخص لا تستباح بمعصية الله. فمن كان مسافرة سفرا لمعصية الله - 00:33:43

ولم يتبع فوج في مخمة يقول الحنابلة هذا ليس له ان يأكل المحرمات ولا ان يأخذ بهذه الرخصة واما من كان سفره ليس في  
معصية سفره الطبيعي او كان في حالة من الاحوال في بلده او ما شابه ذلك ووج في مخمة ما عاد يجد طعاما فهذا يجوز له ان

من المحرم. طب كم يأكل يقول هنا هذه مسألة خلافية بين الفقهاء. هل يأكل حتى يشبع ولا يأكل ما يسد الرمق يقول الحنابلة يأكل ما يسد رمقه فقط يأكل ما يسد رمقه فقط وليس يعني ولا يصل الى حد الشبع. فإذا وجد مثلاً آسداً وجد نمراً - 00:34:20

ووجد صخراً وجد جيفة وجد ميّة وجد أي طعام محرم يقول له تأكل من هذا الطعام المحرم ايها المضطر ما تسد رمقك فقط ولا تصل لحد الشبع لأن الضرورة تقدر بقدرها. هذه القاعدة الفقهية. لكن طب ممكّن يقول له طب يا شيخ انا اكلت ما يسد رمقي. طب بدي اكمل الطريق لسا وانا ضايع - 00:34:43

الصحراء اخشى اني لا اجد جيفة اخرى او ميّة اخرى اكل منها. ايش اعمل؟ نقول يجوز لك ان تتزود لو قال هل لي ان اتزود من هذه الميّة او من هذا الاسد او من هذه الجيفة؟ او نقول لك ان تتزود وتضعها في الزاد بحيث لو - 00:35:07

آآ الان سيدت رمقك مشيت ثلاثة اربعة كيلو نفس الشيء وقعت في اضطرار ومخمصة ولم تجد طعاماً حلالاً فتأكل مما تزودت منه بقدر سد الرمق ثم تكمل الطريق وهكذا. فالتزود ما عندنا مشكلة فيه لكن - 00:35:24

ان الاكل يكون على سد الرمق. جيد آآ ما وجد اي طعام محرم لكنه وجد ادمياً مباح الدم اي ادمي احضرت الشريعة دمه يقول الحنابلة هذى مسألة بتخوف شوي. ومن لم يجد الا اداميا - 00:35:39

مباح الدم يعني شخص ادمي الشريعة اهدر الدم مثل ايش؟ قال كالحربية والزاني المحسن فله قتله واكله الحنابلة المتواحدين لا يجد فقه الاسلام عموماً هذه مش خاصة بالحنابلة ان تكون في صحراء - 00:36:01

واضطررت وما في طعام تأكله وستموت من الجوع ووجدت شخصاً محارباً لله ورسوله او وجدت زانياً محسناً. الان هؤلاء الشريعة الاسلامية دماوهم هدر فيباح لك ان تقتلهم جيد فإذا وجدت ادمياً معصوماً فلك اه عفواً ادمياً مباح الدم - 00:36:17

فيقول الحنابلة له قال فله ان يقتله وان يأكله بعد ذلك. طبعاً يأكل منه ما يسد الرمق. لانه في النهاية حتى جيفة الحربى هي ليست من الطعام المباح هي طعام محرم لكنه يأكل منه بقدر ما يسد الرمق فهذا جائز؟ نعم هذا جائز. ثم قال ومن اضطر - 00:36:44

الى نفع مال او الى نفع مال الغير مع بقاء عينه وجب على ربه بذلك مجاناً الان في مسألة سابقة في الحقيقة تتعلق بهذه المسألة هنا هما مسألتان الان من اضطر - 00:37:06

الى عينه ما للغير من اضطر الان هنا مسألتان واقتصر على احد على احدى المسوالتين نقول اذا انا اضطررت الى عين مال الغير وليس الى الانتفاع منه ورده لا لا. اذا انا اضطررت الى عين مال الغير - 00:37:24

والغير هو الان غير مضطر اليه وغير محتاجه يلزمها ان يبذلها لي مقابل ان ادفع وارده له القيمة. يعني اعطيكم مثال انا كنت في صحراء ومعي صديقي انا الان طعامي نفذ ما معني طعام - 00:37:45

صديقي لا معه ما شاء الله طعام مخزن صديقي عنده طعام زائد عن حاجته. فهو غير مضطر اليه وانا واقف الاضطراف المخمية يلزمها ان يعطياني من هذا الطعام ها يلزمها ان يعطياني من عين الطعام. انا ساخذ عينها منه واستهلكها واكلها. انا مش راح اخذ منفعة - 00:38:02

وارد العين بعد ذلك. لا انا بدي اخذ منه تفاح وبرتقال وساكل العين واستهلكها. يلزمها هو ان يعطياني الزائد عن حاجته لا كوله لكن انا يلزمني في المقابل ان ارد له القيمة. يعني لا يكون بذلك الطعام لي مجاناً. كلا - 00:38:27

اذا اعطياني عين اعطياني طعام لاسد به جوعي ومخمصتي يلزمها هو ان يبذل الطعام الزائد عن حاجته ويلزمني انا ان ارد له قيمته هذا اذا اضطررت الى عين ماد الغيث. هيكل اسم المسألة. من اضطر الى عين ماد الغير اي من اضطر الى استهلاك واستنزاف - 00:38:47

عين اموال الاخرين وهذا مثالها مثالها شخص في صحراء او في مكان فيه مخمية ومعه صديق او انسان او معه طعام زائد. الشخص اللي معه طعام زائد يجب ان يبذل الطعام الزائد للواقع في المخمية لكن له ان يأخذ منه القيمة - 00:39:10

وتبقى في ذمة القيمة يعني لا تسقط. يجب علي ان اردها له ولو في المستقبل الصورة الثانية هي مسألة من اضطر الى ليس الى

استهلاك عين اموال الاخرين؟ لا. قالوا بل من اضطر الى الانتفاع باموال الاخرين مع بقاء العين - 00:39:30

كما هي من اضطر الى الانتفاع باموال الاخرين مع بقاء العين كما هي. وجب على الاخرين ان يبذلوا هذه الاعيان لمن ينتفع بها مجانا من دون مقابل يطالعون به. ايش مثال ذلك - 00:39:49

شخص في مخيمات اللاجئين في برد شديد قارص في برد شديد قارص ويخشى على نفسه من الموت وهناك شخص اخر معه عنده ما شاء الله ثياب كثيرة لا يحتاجها الان يلزم - 00:40:07

هذا الرجل صاحب الثياب ان يعطي ثوبا من هذه الثياب. الثياب اعيان. يلزمها ان يعطي ثوبا اعارة الى هذا الشخص الفقير الذي سيموت من البرد يلزمها ان يعطيه عين هذا الثوب لينتفع به ويستر به - 00:40:28

مجانا وليس له ان يطالبه بالقيمة. والله بقول له اسمع انا بعطيك ثوب تستر في بدنك. بس بعد ما تخلص استهلاك وراح احسبكم يوم استعملت وكم يوم انتفعت به وقلت له اعطيوني عشر دنانير. لا أ - 00:40:46

الله سبحانه وتعالى يقول في سورة الماعون ارأيت الذي يكذب بالدين فذلك الذي يدع اليتيم ولا يحضر على طعام المسكين فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون. الذين هم يراؤون ويعنون الماعون. قال الحنابلة هذا هو الماعون الذي توعد - 00:41:01

الله سبحانه وتعالى بالويل لمن يمنعه. فيجب ان تبذل منافع الاموال او او منافع الاعيان مجانا. فاذا شخص مثلا شخص خليني اعطيك مثل اخر. شخص اه يحتاج الماء يشرب الماء يشرب والا يعني سيموت عطشا - 00:41:21

ووجد بنا لكن هذا البئر حتى يرفع الماء منه يحتاج الى دلو فوجد مع صديقه او مع رجل دلو من الدلاء فقال له يا فلان اعطيك هذا الدلو حتى اخرج به الماء فانا مضطر لشرب الماء - 00:41:40

فصاحبه قال له اسمع انا بعطيك الدلو بس بدك تعطيني اجرة عليه اه نقول لا ليس لك ان تطالب بالاجر مقابل الانتفاع بعين مالك يجب عليك ان تبذل له الدلو لينتفع به مجانا. ثم بعد ان يخلص من الانتفاع به يرد لك هذه العين - 00:41:57

جميل؟ فاذا هنا تكلم عن مسألة الانتفاع باعيان اموال الاخرين وبعد ان ينتهي الانتفاع ترد العين الى صاحبها. هذا الانتفاع ما بصير توخذ عليه اجرة تعملاها اجرة. لازم تكون مجانا بنص كلام ربنا سبحانه وتعالى. ثم قال مسألة اخرى ومن مر بثمرة بستان - 00:42:18

لا حائط عليه ولا ناظر فله من غير ان يصعد على شجره او يرميه بحجر ان يأكل ولا يحمل. وكذا الباخل والحمص. مسألة اه انسان يعني هذه مسائل متنوعة ترى هو متناثرة ذكرها في فصل واحد - 00:42:41

هل يجوز اني ادخل على مزارع الاخرين هل يجوز ان ادخل على مزارع الاخرين فاخذ من الشمار التي على الاشجار حبتين ثلاث اربع ثمرة تين عنقود عنب. واخرج والسلام عليكم ما حدا درى. بصير هذا ولا ما - 00:42:57

في الحقيقة هناك ضوابط. يقول السادة الحنابلة من مر بثمرة بستان. انت مررت بستان على مزرعة فيها شجر وهذا الشجر عليه ثمر الان اذا كان هذا البستان ما عليه حائط يعني ما عليه سور - 00:43:15

وفي عرفنا ما عليه الشبك او شيك هكذا نسميه في بلادنا اذا كان البستان ما عليه حائط او شبك او شيك وليس له ناظر اي ما في حارس لهذا البستان ها. ما في شبك - 00:43:33

ولا حائط ولا يوجد له حارس في هذه الحالة يجوز لك ان تدخل على هذا البستان من دون ان تستأذن احد. فتأخذ من ثمار هذه الاشجار كم حبة يعني تسبح بها شهوتك وتخرج بشرط ان لا تحمل. ما بصير تعمل لك سحارات وتطلع فيها. لا ما بنفع - 00:43:47 تأخذ بوكسات وتخرج بها لا لا تأكل يعني كم حبة يعني للنهم كما يقولون. ثم تخرج من دون ان يحمل معه يعبي جيابه ويعبي بنطال ويعبي كيس ولا لا لا يجوز ان تعبئ - 00:44:09

فقط تأكل بقدر شهوتك وتخرج. وكذا لو كان مثلا ليس شجر حتى قالوا لو كان محاصيل زراعية من طبيعتها انها تؤكل وهي على المحصول مثل الباقلة والحمص يعني يتعرفوا بنسموه احنا في بلادنا برجوز الحاملة - 00:44:22

نسميهنا نحن حاملة لو دخلت على مزرعة كلها حاملة واخذت من يعني كم حبة حمص من هالزرع. بصير من دون ما استأذن نقول اذا

كانت المزرعة ما في عليها سور - 00:44:40

ولا يوجد لها حارس نعم يجوز ان تذهب فتأكل من دون ان تحمل واما اذا كانت المزرعة او البستان مسورة او له حارس فلا يجوز الدخول حتى تستأنذن خالص لانه هذا مع وضع سور او وضع حارس قالوا هذا معناه ان صاحب البستان شحيح. لا يقبل لاحد ان يأخذ من ثمار - 00:44:53

ما به شيئا لكن اللي مش عامل سور ولا وضع حارس معناه انه هو مسامح. تعتبره قد هو من هو من التسامح منه لكن اللي وضع سور او وضع حارس واضح انه شحيح. وهو حريص على ثماره الا تستهلك. وبالتالي هذا يجب ان تستأنذن حتى تستطيع ان تدخل على البستان - 00:45:19

وتأكل منه. جميل؟ طيب قالوا وتجب ضيافة المسلم المسافر على المسلم. كلمة المسافر مهمة هنا في القرى دون الامصار يوما وليلة و تستحب ثلاثا المسألة التي تليها مسألة الضيافة - 00:45:41

اذا كان هناك مسلم مسافر جميل فنزل قرية من القرى وليس مصراء من الامصار. شو الفرق بين القرية وبين مصر المصري هي المدينة القائمة اللي فيها اسواق و مراكز حيوية مدينة تسمى مدينة قائمة لها مراكز و تجارية و حيوية وفيها فنادق وفي - 00:46:01

اماكن عامة ومطاعم هذى تسمى امصار. القرى خلينا نسميها هي المناطق الريفية النائية اللي تكون فيها ست سبع بيوت ململمة بعضها. مفتش فيها مطاعم وحركة سياحية وتجارية ولا لا. هي قرية من القرى الصغيرة. فشخص - 00:46:24

في طريقه مسافر فاضطر ان ينزل في ساعات الليل الى آآ او ساعات النهار يعني مش شرط الى قرية من القرى يميل عليها. بده يستريح بده يأكل له لقمة الان اذا شخص مسلم مسافر - 00:46:40

نزل بقرية من القرى فيجب على المسلم الذي يسكن هذه القرية ها يجب على المسلم الذي يسكن في هذه القرية ان يستضيفه يوما وليلة ان يستضيفه يوما وليلة ويوضع له طعام يوم وليلة - 00:46:56

طب لازم ينميء عنده يا شيخ قالوا اذا ما كان في مسجد او مكان لينام فيه الناس في هذه القرية؟ نعم يجب ان ينميء يوما وليلة عنده ايضا فاذا يجب ان يوفر له طعام يوم وليلة ويجب ان ينميء عنده اذا لم يكن هناك مسجد او مكان مهيا نوم المسافرين - 00:47:17

والمستحب ها الان الواجب وجوبا يوم وليلة. المستحب انك تستضيفه ثلاثة ايام. يعني هذا يقول حد الكرم انك تستضيفه ثلاثة ايام. طيب شخص مسلم مسافر نزل في قرية من القرى لف على بيوت القرية يا جماعة حدا يضع لي طعام ما حدا وضع له طعامه - 00:47:40

ولا احد راضي يستضيفه الان حق هذا المسلم المسافر ان يذهب الى حاكم القرية او الى قاضيها ويطالع بحقه. تصوروا يذهب للقاضي او للحاكم يقول انا اريد حقي من هذه القرية. انا زلت ضيف وبدى حقي الشرعي - 00:47:59

ضيافة يوم وليلة الان الحاكم يجبر اهل القرية على ان يستضيفوا اذا ما كان في حاكم ولا قاضي في هذه القرية وما في مكان يروح عليه هذا الضيف قالوا تصوروا قالوا له ان يأخذ من اموالهم - 00:48:17

جبرا ضيافة اليوم والليلة. يعني يستطيع ان يمد يده على اموالهم ويأخذ منها ضيافة اليوم والليلة جبرا وغضبا عنهم طبعا القضية الحقيقة تحتاج نوع من الحكمة يعني احنا بدننا نحكى هذا الحكم الفقهي مش معناه انه انت خلص مباشرة تنزل تطبقه لانه احيانا بعض الامور اذا ما كان فيها حكمة تسبب ضرر اكبر. هسا بنقول لك الحكم الشرعي انك - 00:48:35

تستطيع ان تأخذ منهم ولو من دون علمهم طعام يوم وليلة هذا حكم الشرعي لانه. يعني مش بخاطرهم بنسميه بس انت بدك تراعي امور انه ما تسيب مفسدة اكتر اذا مدت يدك - 00:48:59

وما تروح القضية انك يروحوا قاتلينك جماعة انه انت مد يت ايدك عطامهم وتذهب بليلة لا ضوءا للقمر فيها كما يقولون. فانتبه يا رعاك الله ولا تقول الشيخ ابراهيم قال لي مد ايدى. انا اقول لك مذهب السيدة الحنابلة - 00:49:11

طيب هيك بنكون انتهينا من موضوع احبابي الكرام اه الطعام. نذهب الى موضوع اخر موضوع الذكاة هيك نكون انتهينا موضوع

الاطعمة نغلق هذا الملف ونذهب الى باب اخر الا وهو باب - 00:49:26

الذكاة بسم الله الحمد لله ما مفهوم الذكاء؟ قال الشيخ مرعي رحمة الله عليه الذكاء وهي ذبح او نحره الحيوان المقدور عليه طبعاً - اضيفوا المباح اكله ويعيش في البر والبحر اللي هي البرمائيات كالسلحفاة. اذا مفهوم الذكاء هي عملية ذبح - 00:49:41

او عملية نحر ومر معنا في كتاب الحج اظن ما الفرق بين الذبح والنحر؟ الذبح يكون يعني ان تضع الحيوان على الارض وتذبحه فتقطع الحلقوم والمريء النحر لا النحر ان تطعن الحيوان برمح مثلاً في لبته كما يفعل في الابل وعادة النحر يكون في الابل - 00:50:14

ان الابل يلف بها يلف بها ثم على حين غرة منها تطعن في لبتها تطعن في لبتها وعرفنا ما هي اللب اظن هكذا تكون الابل صحيح؟ يعني نوعاً ما اذا كنت رساماً جيداً. الابل يكون الرجل يلف بها يلف بها ثم يطعنها في لبتها. هاي المنطقة اجتماع العنف - 00:50:37

مع البدن ما يسمى اللبة فتطعن في هذه المنطقة طعنة قوية هنا خلاص تسقط الابل. وهذا يسمى النحر. ويحوز تطبيقه في البقر وفي الغنم لكن الاصل في البقر وفي الغنم الذبح ان توضع على الارض وتذبح بالسكين يقطع الحلقوم والمريء. هو الاصل في الابل ان تنحر - 00:51:04

بهذه الطريقة لكن يجوز ان يعكس مثلاً بصير اضع ابل على الارض وادبحها زي ما يذبح الغنم والبقر بصير لكن خلاف السنة كما يقولون. وهل يجوز اني انحر الشاة والبقرة في لبتها بسيير. طبعاً لازم سواء كان ذبح او نحر لازم يتم توفر الشروط التي ستأتي معنا - 00:51:25

ومن اهمها قطع الحلقوم والمريء ولو بعضهما. اذا هي الذكاء اما عملية ذبح وفهمتم اظن ما مفهوم الذبيحة ان تضع الحيوان على الارض وتذبح بالسكين او وعرفتم ما هو مفهوم النحر ان تغرس الرمح في اللبة - 00:51:46

اه هذا هو النحر. اذا هي عملية ذبح او عملية نحر لاي حيوان للحيوان المقدور عليه. يعني الحيوان الغير متواحش الذي لا يعيش في الغابات متواحشاً عن البشر. لا الحيوان الذي - 00:52:01

يعيشوا معنا. الحيوانات الاهلية مثل الشام مثل البقر مثل الابل. اللي هاي بيسموها الحيوانات المقدور عليها التي تكون في متناول يد الانسان ما فش داعي يصيدها. ما في واحد بصيد الشاة والبقر او الابل في العادة. لانها مقدورة للانسان. فالذبح او النحر للحيوان - 00:52:16

مقدور عليه الذي هو في متناول ايدينا. وكان طبعاً مباح الاكل لانه اذا مش مباح الاكل ما فش ذكاء اصلاً. لازم يكون مباح اكله. سواء كان بريماً سواء كان بريماً - 00:52:36

او كان آماً ما يعيش في البر والبحر وهي الهزمه البرمائيات واما ما يعيش في البحر فقط مثل السمك والحيتان وكل البحر وخنزير البحر وغيرها. هذه لا تحتاج الى تزكية اصلاً - 00:52:51

هذه يباح اكلها من دون الحاجة الى تذكيرها لان ميتنتها ظاهرة. لان ميتنتها طاهرة. واما الطيور فالان الطيور اللي هي في متناول ايدينا مقدور عليها مثل الحاج ومثل النعامة هذى خلاص تدخل معنا في حيوانات البر لانه هي طيور ارضية. انا بدخلها بحيوانات البر. لكن الطيور الهوائية لا هذه تحتاج الى صيد فتدخل معنا ان شاء الله في - 00:53:12

موضوع الصيد. اذا الذكاء اذا باختصار هي عملية ذبيحة وعملية نحر للحيوان المقدور عليها للحيوان المقدور عليه. طب لو فرض لو طائر بشكل عام هو هوائي لكنني اه استطعت ان اقدر عليه مثل الحمام - 00:53:36

ضعفه في قفص وبدني اكل منه. اه هذا بالتأكيد ايضاً بذك تمارس عليه الذبح. بذك تمارس عليه الذبح. فكل حيوان مقدور عليه اي هو في متناول يذك يباح اكله. اه. كل حيوان مقدور عليه في متناول يذك - 00:53:55

يباح اكله وكان من حيوانات البر او الحيوانات البرمائية او حتى لو حيوان هوائي انت يعني باختصار احتويت عليه وقدرت عليه هذا

حل اكله منوط بان يذبح او ان ينحر. هذه هي الفكرة - 00:54:15

طيب الان ما شروط التذكية حتى تكون مقبولة شرعا. ما شروط التذكية حتى تكون مقبولة شرعا. قال وشروطها اربعة. وضع لها اربعة شروط الشيخ مرعي. اولا كون الفاعل اي المذكى - 00:54:31

كون الفاعل عاقلا مش مجنون مميزا فصاعدا اذا لا يشترط البلوغ يشترط التمييز ان يكون المذكى عاقلا مميزا قاصدا للذكاة يعني هو لما ذبح لما ذبح ويقصد التزكية وليس الفعل وقع منه اه في حالة غفلة - 00:54:50

والله مش قاصد اذكي بس والله اجت السكينة بالخطأ على الحيوان ومات. لا بد تكون قاصد وناوي لعملية التذكية. فاذا حدثت التذكية بالخطأ من دون قصد منك لعملية التذكية لا يقبل. اذا - 00:55:16

لابد ان يكون المذكى عاقلا مميزا قاصدا لان يذكي هذا الحيوان. بدي اضيف قيد رابع ما ذكره الشيخ مرعي لكنه ذكر امثلة عليه اكتبوا تباح ذبيحته ان يكون الفاعل عاقلا مميزا قاصدا للتذكية والشرط الرابع في ان يكون ممن تباح ذبيحته. حتى نخرج - 00:55:32

خاص الذين لا تباح ذبائحهم كما سيأتي معنا. طيب خلونا نكمل كلام الشيخ مرعي. اذا كون الفاعل عاقلا مميزا قاصدا للتذكير وانا زدت الشرط الرابع ان يكون ممن تباح ذبيحته. فبناء على هذه الشروط قال فيحل ذبح الانثى لانه ليس من شرط الفاعل ان يكون ذكرا ما ذكر - 00:55:55

الذكورية. وبالتالي يباع ذبح الانثى والقنم يعني العبد يباع ذبحه لانه لم يشترط ان يكون حرا. وبالتالي العبد لو ذبح ذبحه صحيح. والجنب لاننا لم نشترط ان يكون طاهرا. الجنب لو ذبح ما في مشكلة. والكتابي - 00:56:15

بس الكتابة بدي ايامكم تضعوا عنده قيد. اكتبوا. الكتابي الذي ابوه كتابيان واما الكتابي اللي ابوه كتابي وامه مجوسيه هذا مر معناه انه يغلب في جانب التحرير بالنسبة لذبيحته فتكون ذبيحته - 00:56:31

محرمة الكتابي الذي ابوه كتابيان. اه هذا ذبيحته حلال لانه ممن يباع ذبيحته. والله عز وجل قال وطعام الذين اتوا لكم وطعامكم حل لهم. لكن بشرط ان يكون الكتاب ابوه وامه من الكتابيين. وفي شرط اخر فرضوا الواقع علينا ان يكون الكتاب كتابي - 00:56:47 مش كتابي بالاسم وهو ملحد لانه اليوم للاسف اكثر الذين يعيشون في الغرب او كثير منهم خلينا نقول هم ملحدة. وان يعني سموا انفسهم بكتابيين لكن لا يعرف شيء اصلا عن اهل الكتاب ولا يعرف عن اليهودية ولا النصرانية وانما بيعرف الالحاد واسمه في الهوية بقول لك انا كتابي. هذا ما بنفع - 00:57:08

هذا ملحد والملحد لا تباح ذبيحته لذك قال لا المرتد والمجوسي والوثني والدرزي الادراء الدروز اللي في سوريا ولا في غيرهم ان المناطق موجودين. والنصيري نظام النصيري مثل ما يأتي من بلاد الشام فالذى يأتينا من بلاد الشام من الدروز او النصيرية اذا عرفنا انه هذه الشاة او هذا الجاج او ما شابه ذلك عفوا - 00:57:28

بحامي على يدنا الدرزي او نصيري هؤلاء كفار الشريعة الاسلامية. فلا تحل ذبائحهم. هذا نص الشيخ مرعي رحمة الله عليه وكلام الحنابلة. فلا بد ان يكون ممن تباح ذبيحته فكل من ليس كتابيا - 00:57:53

من المرتدين. واحد ارتد عن الاسلام. مش اخدنا مرتد في المجلس السابق. او واحد مجوسي او واحد وثنى يعبد اصنام او بوزين او دروز او او اي دين غير الكتابيين هؤلاء لا تباح ذبائحهم. الشريعة لم تباح ذبائحهم وبالتالي اه تذكيتهم غير معتبرة. اذا باختصار - 00:58:11

صار لابد ان يكون الفاعل عاقلا مميزا قاصدا تباح ذبيحته طيب نذهب للشرط الثاني. الشرط الثاني الاله الذبح او التذكية خلينا نقول يجب ان تكون فيها الاله محددة التزكية لابد ان تستعمل الاله محددة اي لها حد - 00:58:31

حتى تقوم بالقطع والجز اذا الذبح بكل محدد حتى ولو كان من حجر لو عندك حجر الله حد واستطعت تذبح به ما عنا مشكلة وهذه وقعت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم انه كعب بن ما لك كانت عنده - 00:58:51

شهر ترعى في جبل سلع كان غائبا عنها وكانت عنده امة ترعاها له. فالامامة نظرت الى شاة تريده ان تموت فلحقتها مسكت حجر من

الارض له حد فذبحت بها الشاة - 00:59:08

فاجازها النبي صلى الله عليه وسلم. فإذا مش ضروري اذا تكون الاهل المحددة سكين. لا حتى لو حجر له حد استطاع ان يقطع به ما عندنا مشكلة لذلك قال الذبح بكل محدد ولو كان من حجر لو من قصب. ان قصب اخواني - 00:59:23

قصب تعرفوها لو اذا قطعت القصبة تكون طرفها مثل السكين فلو ان شخص ذبح بالقصب ذبحه صحيح لا حرج فيه. وكذلك لو كانت بخشبة الها طرف حاد ولو كان بالعظم ايضا - 00:59:39

عظمة الها طرف حاد بيصير تذبح بها غير السن والظفر اه النبي صلى الله عليه وسلم آآ استثنى موضوع الاسنان وموضوع الظفر فاباح للصحابة ان يذبحوا بكل محدد واستثنى لهم السن والظفر. قال اما السن - 00:59:54

فعظم واما الظفر فمدى الحبشة. الان في خلاف لماذا لو مثلا وجدت سن لفيف ولا سن ذئب موجود مثلا لو وجدت سنا موجودا لو وجدت سنا واردت ان تذبح به - 01:00:15

لو وجدت سنا واردت ان تذبح به. لماذا لا يجوز الذبح بالاسنان الحادة وكذلك ظفر لو وجدت ظفرا لحيوان من الحيوانات ملقى على الارض هل يجوز ان اخذ هذا الظفر اللي الله طرف حاد واذبح به؟ ايضا النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الذبح بالاسنان وبالظفر - 01:00:33

الان في خلاف هل هو منع تعبدى ولا منع معلم هذه مسألة فيها نقاش. البعض الفقهاء يقولون هنا لا تظهر علة واضحة. هسه النبي صلى الله عليه وسلم قال في الحديث ان الظفر هي مود الحبشة اي سكاكين الحبشة. طيب - 01:00:57

ايش المشكلة في سكاكين الحبشة؟ يعني هل لان الاظفار اه اهل الحبشة اللي هم اثيوبيا اليوم يذبحون بها. يعني هذا يجعلها لا يجوز الذبح بها فالبعض ذهب الى ان الموضوع تعبدى. خلاص النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يذبح بالاسنان وبالاظفار - 01:01:12

انتهى الامر لا يظهر لنا علة واضحة لكن في الواقع مئة بالمئة فيه حكمة. وان كنا لم نعرفها. البعض بدأ كما قلنا يجتهد في الموضوع. البعض بدأ انتهت الموضوع فقال بعضهم انما نهى عن الذبح بالاسنان لانها عظام - 01:01:30

ولا يجوز الذبح بالعظم. بس بقول عند الحنابلة ما بنفع هذا التعلييل. لانه الحنابلة اباحوا الذبح بالعظم وانما استثنوا السن بحد ذاته فاقول يعني الله تعالى اعلم ساقف هنا يعني لا اريد ان ادخل في تعليلات واجتهادات ومناقشة هذا الامر وجمع كلام شراح الاحاديث وتعليقات - 01:01:45

هذا سيطول وساتركه ان شاء الله لمستوى اخر في دراستنا للمذهب. لكن اقوله الان قد يكون الامر تعبدى اكثر من انه معلم. قد يكون الامر الجانب التعبدى فيه اكثر. فالاسنان - 01:02:06

والاظفار التي تجدها ملقاء على الارض ولو كانت لها اطراف حادة لا يجوز ان تذبح بها نص رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا فيحل الذبح بكل محدد ولو كان من حجر وقسم - 01:02:20

ووخب وعظم الا السن والظفر. هذا الشرط الثاني اذا ان تكون الله لها حد حتى ولو كانت من الحجر ونحوها الشرط الثالث من شروط صحة التذكية قطع الحلقوم والمريء لازم حتى تكون التذكية صحيحة - 01:02:34

ان تقطع الحلقوم المريء. هل المراد ان اقطع بالكامل نزع من مكانه؟ أ قالوا ويكتفى ان يقطع بعضهما وهذا هو الاصل ما يفعله الذبح الذابحون اليوم شاء تلقاهم لما تذبحها انت في العادي لا تقطع كامل الحلقوم والمريء وانما تقطع جزءا منه - 01:02:52

فعليك ان تقطع الحلقوم والمريء لكن لا يشترط ان تبينهما بالكامل. يكتفى قطع البعض منهم. بعض الحلقوم وبعض المريء بحيث تخرج دم واحنا لماذا اشترط هذا؟ لانه الدم يكون في بدن الحيوان. لما نقطع الحلقوم والمريء بيلش الدم في داخل الحيوان. يخرج الى الخارج - 01:03:11

فاما انت ذبحت من دون ما تقطع الحلقوم والمريء معناته الدم بقي محتبسا في جسده. فهذه الذبيحة لا تحل لازم ان يقطع الحلقوم والمريء حتى تخرج هذه الدماء من بدن الحيوان - 01:03:31

جيد لذلك قال ويكتفى قطع البعض منهم ونص على ذلك. طيب فلو قطع رأسه طيب لو واحد مسك كل رأس الشاة وقطعها كل الرأس.

خلص ما هو شال كل شيء احنا بنقول - 01:03:45

قلت له ما في داعي ان تقطعك من الرأس لكن لو شخص قطعك من الشاة او البقرة او الناقة فرضا لا حرج في ذلك وحل  
لأنه بالتأكيد يكون قطع الحلقوم والمريء وزيادة كمان - 01:03:56

طيب قال ويحل ذبحه الان آآ يعني قبل ان نذهب الى الشرط الرابع ساذكر بعض المسائل التي ذكرها الشيخ مرعي قال ويحل ذبح ما  
اصابه سبب الموت من منخفة ومريبة اه واكيلة سبع ومصيد بشبكة او فخ او انفذه من مهلكة ان زakah - 01:04:09

وفيه حياة مستقرة كتحريك يده او رجله او طرف عينه ما معنى هذه المسألة اذا وجدت حيوان نزل به الموت هو الان يحضر لسبب  
من الاسباب وجدت حيوان نزل به سبب الموت كالمنخنق والموقود حيوان خنق وهو الان - 01:04:30

قال في لحظات الحياة الاخيرة زي ما بقولوا او حيوان مثلا وقع من سطح عمارة. واضح انه عم بحضر. او حيوان اكله يعني  
اعتدى عليه ليش قد اكله اعتدى عليه سبع - 01:04:54

بقيت فيه روح لكن واضح انه عم بنازع. حيوان وقع في شبكة او في فخ. واضح انه يعني تاذى وهو الان في لحظات الموت. حيوان  
انفذه من مهلكة يعني حيوان كان سيهلك عموما وسيهلك عموما وانت انفذه وانا ما فيش يعني هو لم ينزل به سبب الموت يعني هو  
او كان سيموت لكنك انفذه - 01:05:08

هنا كان سيموت لكنك انفذه الان عموما كل هذه الحيوانات التي نزل بها سبب الموت آآ ان زكيته وذبحته  
ووو فيه حياة مستقرة يعني لسة فيه نفس فيه حياة مستقرة - 01:05:33

لسا في حياة بان حرك يده وحرك رجله. تمام؟ او طرفت عينه واضح انه لسا عينه بتتحرك. فهذه التذكرة تعتبر مقبولة شرعا واما ان  
زكيته ولا توجد فيه حياة مستقرة يعني هو خلاص ساكن تماما مش عم بتتحرك. بس انت - 01:05:55

بتشفوف مثلا ممكن انه بطنه بنفح كانه في انفاس بس حياة مستقرة ما في لا ايده بتتحرك ولا رجله بتتحرك ولا عينه بتتحرك. واما ان  
هي انفاس يلفظها فقط. فهذا لو ذكيته الذكارة فيه لا تجزئ - 01:06:16

اذا المنخفة الموقوذة ما اكل السبع ما وقع في فخ. اذا انا يا عمي ادركته وفي لسا حياة مستقرة وعلامة الحياة مستقرة. تحريك يد  
او رجل او طرف عين فذبحته وفيه الحياة المستقرة هاي تذكرة شرعية واصبح حلال عليه. اذا ذبحته ولا يوجد فيه علامة من  
علامات الحياة المستقرة - 01:06:32

بان كان فقط مجرد انفاس تخرج منه والا البدن كاملا ساكن فهذا تذكير لا تجزئ فيه فاذا مات يكون ميتا ثم قال وما قطع حلقومه او  
ابينت حشوته فوجود حياته كعدمها لكن لو قطع الذابح الحلقوم - 01:06:52

ثم رفع يده قبل قطع المريء لم يضر ان عاد فتم الذكارة على الفور. الان بيقول لك حيوان من الحيوانات مأكولة اللحم قطع الحلقوم  
منها فقط وترك ما قطع المريء - 01:07:12

قطع الحلقوم فقط فانا اتيت عليها وجدت الحلقوم منها مقطوعة والمريء مش مقطوع. فقلت يلا خليني الحق واقطع المريء. حتى  
يصير حلال فقط قطعت المريء كملت على قطع المريء هل ستصبح حلال؟ لم تصبح حلال - 01:07:30

لان من قطع اذا الحيوان قطع منه الحلقوم فهو في حكم الميت انتهى فاذا انت اتيت بعد ذلك لترى فوجدت الحلقوم مقطوع فاردت  
ان يلا خليني اكمل المريء نقول ما بنفع لانه قطع الحلقوم في الحقيقة وجعل الحيوان - 01:07:49

حياته غير مستقرة وهو في حكم المعدوم. وكذلك اه ابينت حشوته يعني حيوان وجدته سقط من سطح عمارة والحسو اللي في  
بطنه طالعة امعاء طالعة من مكانها باختصار هذا خلاص يقولون حياته غير مستقرة. فلو انك ذبحته لا تحل هذه الذبيحة. لأن الحياة  
كعدمها. ما فش يعني فعليا حياة مستقرة. لكن هو اراد ان - 01:08:05

تنني جزئية فيقول لو انه الذابح نفسه قطع الحلقوم بالكامل ثم رفع يده اه ثم ردها مرة اخرى فقطع المريء هل نقول اه والله في زمان  
بيين قطع الحلقوم وقطع المريء فاصل وبالتالي خلاص صارت الذبيحة حرام ولا تحل - 01:08:31

وبقول لك اذا انت قطعت الحلقوم اول اشي على حدة ثم رفعت ايدك ثم ارجعت يدك على الفور فقطعت المريء مش

مشكلة تعتبر الذبيحة حلال اما لو قطعت الحلقوم بعدين انت رفعت ايدك وشربت لك كاسة شاي وقهوة بعدين رجعت قطعت المريء لا هذه تعود الى اصل المسألة - 01:08:54

انه اصبح ميته والذبيحة هنا لا تحل اه يعني معك فترة قصيرة مسامح فيها تفصل بين قطع الحلقوم والمريء بترفع ايدك وترجعها فورا قطع المريء اذا تأخرت ذهبت الذبيحة عليك - 01:09:19

ثم قال ومن عجز عن ذبحه وما عجز عن ذبحه. اذا عندنا حيوان من الحيوانات اللي هي في الوضع الطبيعي مقدور عليها مثل مثل البقر مثل الابل جميل لكن لظرف استثنائي - 01:09:33

بظرف استثنائي اصبحت غير مقدور عليها مثلا عندنا ابل هي في الوضع الطبيعي مقدور عليها فجأة هذه الناقة تتوحش وتهرب من صاحبها وتروح عالغاية وتركض واحنا نركض وراها وهي تذهب - 01:09:49

اصبحت غير مقدور عليها. هل يجوز ان اعاملها معاملة الصيد فارمي عليها شيء فاجرها في اي مكان قالوا نعم اذا اصبح الحيوان المقدور عليه غير مقدور عليه في حال استثنائية بان هرب من صاحبها او قالوا وقع في بئر - 01:10:06

شاء وقعت في بئر عميق ومش عارفين يعني واضح انها ممكنا بدها تموت صارت وانا بدي الحقها لو رميت عليها شغله وصيتها فيها كما اصيد الغزلان رميت شغله ستها كما اصيد الغزلان بحيث احدث جرح - 01:10:29

هل هذا تعتبر زكاة شرعية؟ نعم تعتبر زكاة شرعية؟ طبعا اذا طبقت موضوع التسمية التي سنأتي اليها لازم تسمى. فاللان ايش قال؟ وما عجز عن ذبحه واقع في بئر او متواحش يعني هو كان مستأنسا فتوحش. هذا متواحش. ناقة تتوحش. بقرة تتوحش. في هذه - 01:10:44

قال فذاته بجرحه في اي محل كان خلص تصيده باختصار حتى لو ما سميته صيد هو هم لا يسمونه صيدا في العرف الفقهي لا يسمى صيد. لكنه شبيه بالصيد بانك ترمي عليه الله حادة - 01:11:04

اتجرحه في اي محل مع التسمية طبعا لما ترمي الله الحادة فهذا تعتبر ذكاة شرعية بانه خلص هذا ما عدته تقدر عليه ان تزكيه بقطع الحلقوم والمريء. او هرب او واقع في بئر ما فيش مجال وبده يموت صار في البئر. ما راح تلاحقه. فلو رميت عليه - 01:11:22

اشياء حاد فجرحته كانك صدته يعتبر هذا ذكاة شرعية وان كان لا يسمى صيدا بالمفهوم الفقهي الدقيق. جميل. الان سنذكر الشرط الرابع من شروط اه حل او صحة الذكاء وهو قضية القول بسم الله - 01:11:39

لازم احبابي الكرام الذي يذبح ان يقول بسم الله ولا يجزئ غيرها. يعني لو قال الحمد لله ما بمشيش. لو قال سبحان الله ما بيمشي. لازم بسم الله. طيب ومتى يقولها؟ قال عند حركة يديه بالذبح - 01:11:55

لو قدمها بيسير ما في مشكلة بيسير لكن بعد ما تخلص ذبح تيجي تحكي بسم الله ما بنفعش لابد ان تكون عند تحريك اليد بالذبح او قبلها بوقت يسير جدا. وتجزئ بغير العربية ولو احسنتها. يعني مش لازم يحكيها باللغة العربية - 01:12:10

يجوز ان يحكيها باللغة الانجليزية بالفرنسية باي لغة تجزئ ولو كان يستطيع ان يتكلم العربية. الحمد لله الحنابلة هنا توسعوا. ويسن ها يسن بعد البسمة ان تقول والله اكبر نقول بسم الله هذه يعني شرط من شروط. الله اكبر هذه مسنونة - 01:12:29

وتسقط التسمية هنا سهوا لا جهلا ايش معنى هذا الكلام اذا شخص قال انا والله يا شيخ صراحة ذبحته ما سميت نقول له تعال انت ما سميت لانك تجهل وجوب التسمية ولا ما سميت نسيانا مع انك تعلم وجوبها؟ قال والله يا شيخ انا ما سميت لاني ما بعرف - 01:12:49

انه لازم اسمي فبنقول له ذبيحتك ذهبت عليك. لانك لم تسم جهلا وانت المقصر في تعلم احكام الذبح. الاصل تيجي تسؤال المشايخ واهل العلم. مش بعد ما تخلص تيجي تقول والله انا ما اعرفش انه التسمية واجبة - 01:13:10

لكن اذا قال والله يا شيخ انا بعرف ان التسمية واجبة لكن نسيت خلص اذا كان موضوع نسيان عفا الله عما سلفوا الذبيحة حلال. اذا تسقط التسمية اذا كان نسيها نسيانا. وليس اذا كان تركها جهلا منه بوجوبها. قال ومن ذكر - 01:13:24

مع اسم الله اسم غيره هذه الذبيحة لا تحل. لانه فعل الشرك والعياذ بالله. كما يفعل للاسف كثير من جهال المسلمين في عند قبور

بالصالحين يذهب يضع الذبيحة ويقول هذه باسم الله وباسم سيدى البدوى او باسم الله وباسم الولي الفلاني اذا ذكر مع اسم الله اسم

غيره - 01:13:40

فقد اشرك بالله العظيم فالذبيحة لا تحل. لا تحل لانها ليست خالصة لله ولا تحل يعني كما ذكر شيخ الاسلام ابن تيمية لانها اصبحت ذبيحة مرتد في حالة طبعا عدم وجود العذر بالجاهل وقضية العذر بالجاهل وعدم عذر بالجهل مش موضوعي يعني مش مسأليتي الان. قضية الان هذه الذبيحة عموما لا تحل - 01:14:03

الان اذا الشخص حكم عليه بالردة لعدم عذر بالجهل اصبحت لا تحل لعدم ذكر اسم الله عليها خالصا ولردهه فاصبحت ذبيحة مرتد واما اذا عذر بالجهل على قول طائف من اهل العلم ففي هذه الحالة لا تباع ذبيحته لعدم ذكر اسم الله خالصا عليها وليس لردهه. فهذا - 01:14:25

في مسألة يعني عليك ان تنظر فيها باعتدال ثم قال فصل وتحصل زكاة الجنين بذكاء امه. مسألة اه اذا كان الحيوان المذبوح او المذكى حامل كانت الناقة حامل او البقرة حامل - 01:14:46

اذا ذبحت الام وهي حامل فخرج الجنين من بطنه ميتا اثناء الذبح او خرج حيا حيا غير مستقرة ففي كلا الحالتين خلص يجوز لك ان تأكله وذكائه هي نفس زكاة امه - 01:15:04

هو تبع لامه. هكذا يقولون زكاة امه كما ورد في الحديث واما ان خرج الجنين من بطنه امه عندما ذبحت وفيه حياة مستقرة فهذا لا يجب ان تذكىه تذكية خاصة به - 01:15:27

فالمسألة سهلة. الام الحامل اذا ذبحت نقول اذا خرج الجنين ميتا او حيا حيا غير مستقرة خلاص ذكائه ذكاة امه وحل اكله. مش لازم تعمل في شيء اخر اذا خرج حيا حيا مستقرة هذا يجب ان تذكىه زكاة خاصة - 01:15:43

قال لم يبح الا بذبحه. ثم قال ويكره الذبح بالة كاملة. يكره ان تكون الالة التي تذبح بها الة ضعيفة. كالة لانك بتعذب الحيوان ولا يجوز ان تعذب الحيوانات عند دفعها. وكذلك يكره سلخ الحيوان او كسر عنقه قبل زهوق نفسه. بعض الناس سامحهم الله - 01:16:01 يعني بمجرد ما يذبح هاي الشاة لسا بتتفعف بتلاليه بش يسلخ في جلدتها. نقول هذا مكره يعني لا تعذبها خلي الروح تخرج بهدوء ثم بعد ذلك جاي موضوع السلخ. او كسر عنقها. يعني ذبحت الشاة خليها تهدأ - 01:16:21

خلص هي مرحلة خروج روحها. خطأ تيجي تكسره عنقها وتكمل عليها مش حرام بس مكره لانه نوع من الاذى الذي لا حاجة اليه. وسنة توجيهه للقبلة على جنبه الايسر. يسن ان تكون اذا كان ذبح مش نحر - 01:16:37

يسن ان تضعه على جنبه الايسر ويسن ان تتوجه بها باتجاه القبلة. ويسن الاسراع في الذبح حتى لا تعذب الحيوان. وما ذبح ففرق او تردى من علو او وطى عليه شيء يقتله مثله لم يحل - 01:16:52

اذا حيوان احبابي الكرام ذبح لكن في نفس الوقت اللي انا ذبحته فيه غرق وووو في الماء او ذبحته مباشرة تردى من سطح من الطابق الخامس فوق او ذبحته وانا بذبح فيه - 01:17:11

اذا اه سيارة طلعت عليه شيء ثقيل جدا مثله يقتل يعني وطنه وطى بشيء يقتل مثله يعني اجا شيء ثقيل داس عليه سواء سيارة عجل ضخم صخورة من جبل شيء يقتل مثله - 01:17:31

ففي هذه الحالة لا تحل هذه الذبيحة لماذا يا ترى قالوا لاننا لسنا متأكدين ان هذا الحيوان مات بسبب تذكيرك وانت بتذبح في ها ما قطعت بالسكين الا وهو غرقان - 01:17:49

ويعقق او انا بذبح فيه وقع من الطابق الخامس. او طلعت عليه سيارة. الان هل انت متأكد مئة بالمئة انه مات بسبب ذبحك اذا قال لا والله يا شيخ صراحة انا ذبحته في نفس الوقت حدثت هذه العوارض بنقول بما انه هذا الحيوان اصبح مشكوك فيه - 01:18:06

هل مات بسبب الذبح او مات بسبب الغرق او السقوط او الوطى بما انه اصبح مشكوك بسبب موته يغلب جانب التحرير فنقول احتياطا لا يحل والله بعوضك اشتري حيوان اخر - 01:18:25

لماذا تفهموا السبب؟ لاننا لا نجزم ما سبب موت الحيوان هل مات بسبب التذكية؟ ولا مات بسبب الغرق او السقوط او بسبب ما وطنه.

فلما اصبح عندنا اه احتمالان غلبنا جانب الحظر ومنعنا اكله. جميل؟ طيب - 01:18:40

هكذا تكون اغلقتنا ملف التذكية ايضا بقى علينا الملف الثالث بسم الله الملف الثالث احبابي الكرام هو ملف الصيد. فقال كتاب الصيد

اولا بدي اعرف انا موضوع الصيد لان الشيخ مرعي لم يعرفه - 01:19:00

فاقول الصيد هو اقتناص اكتبا عنكم. الصيد اقتناص اقتناص مش ذبح ولا نحر اسمه اقتناص والبعض يسميه عقر اقتناص حيوان

حلال الاكل مستوحش طبعا غير مقدور عليه اعيد عملية اقتناص لحيوان حلال الاكل - 01:19:27

مستوحش طبعا. اه يعني لازم يكون من طبيعته انه متوحش. اما الحيوانات التي تتتووحش تبعا اللي هي طبيعتها انها مش متوحشة

مثل الشاة مثل البقر مثل الناقة. لكنها توحشت استثناء فهذه لو انا صحيح ذكرنا انها يجوز ان - 01:19:54

اه بتعامل معاملة الصيد لكنها لا تسمى صيدا. انها ليست متوحشة بالطبع وتووحشها امر استثنائي عارض فاذا الصيد خاص كمفهوم

فقهي بالحيوانات التي من طبعها انها متوحشة. متوحشة مش يعني مفترسة لا ا او بتخوف - 01:20:14

ا لا متوحشة يعني لا تستأنس للبشر. وتعيش عادة وحدها مثل الزرافة مثل الحمار الوحشي. يعني حتى هاي الامور اللطيفة هذه تعتبر

متوحشة لكونها في العادة لا تعيش مع الادميين. اذا والغزلان نفس الشيء ايضا. اقتناصه حيوان حلال - 01:20:32

الاكل مستوحشا بطبيعه اي لا يألف الادميين عادة غير مقدور عليه. اه كلمة غير مقدورة عليه معناها ان الحيوان الحال المستوحش

بطبيعه اذا قدر عليه واصبح في متناول اليد هنا خلاص لا يصاد وانما - 01:20:51

ما يطبق عليه الذبح او النحر فبدكم تعرفوا ثلاثة قيود في الصيد الصيد اقتناص حيوان حلال الاكل الشرط الثاني في ان يكون من

طبعه انه متوحش. الشرط الثالث ان يكون هذا الحيوان الحال الاكل المستوحش بطبيعه. مش قادر اضع يدي عليه - 01:21:11

مش مقدور له ففي هذه الحالة يتم صيده اما اذا كان الحيوان الحال اكله المستوحش بطبيعه. في متناول اليد يعني غزال مسكته

وصارف ايدي هو حي حمار وحشى مسكته واصبح في يدي وهو حي. في هذه الحالة خلص لا يصاد وانما يذهب الى الذبح او من

نحر. فهمتم؟ اذا في الصيد انما - 01:21:31

يكون فيما استجمع هذه الشروط حيوان حلال الاكل مستوحش بالطبع غير مقدور عليه فطريقة يعني اه اباحتة طريقة اباحتة للاكل

انما تكون من خلال اصطياده وهو الذي يسمى بالاقتناص. طيب - 01:21:57

الان هو ذكر عموما اه بعض ما حكم الصيد؟ قال اه يباح الصيد لقادمه اي الانسان الذي يتقصد الصيد من اجل ان يأكل هذا الصيد في

حقه مباح الانسان الذي يتقصد الصيد من اجل ان يأكل ما حكم الصيد في حقه؟ مباح - 01:22:17

واما اذا كان يصيد ليس من اجل ان يلهمو ويعبه ويترك هذه الحيوانات حرام ملقاء على الارض هذا حكمه مکروه.

قال ويكره لهوا وهو افضل مأکول - 01:22:37

يعني افضل شيء تأكله من كسب يدك الصيد هكذا يقولون افضل طعام تأكله من كسب يدك الصيد فهذا معنى وهو افضل مأکول. جيد.

قال فمن ادرك صيدا مجموعا متتحركا فوق حركة مذبح واتسع الوقت لتذكيرته لم يبح الا بها - 01:22:51

الان بدأ يعني يضع قواعد كتاب الصيد اذا صدت حيوان حال متوحش طبعا غير مقدور عليه. سته وسنعرف الله الصيد اذا صدته

لكنني بعد ما صدته ما مات هو - 01:23:17

ادركته اه ادركته مجروها لكنه يتحرك وفيه حياة مستقرة باختصار ادركته يتحرك وفيه حياة مستقرة لانه قد يكون بتحرك بس في

حركات تسمى حركات النزع الاخير حركات النزع الاخير بجواز بعضن شاف شاة لما تذبح ويقطع حلقومها ومرئها. كيف بتكون

اعطاها يعني تتحرك سريعا. حركات النزع الاخير. هذه لا يعتقد بها - 01:23:37

تمام؟ المراد اذا صدت حمارا وحشيا فرضا لكنه لم يمت لكنه لم يمت مباشرة فادركته وهو ملقى على الارض وفيه حياة مستقرة

وفيه حياة مستقرة واتسع الوقت لان اذكيه واذبحه. هنا لا يحل هذا الحمار الوحشي - 01:24:07

الا اذا قمت بذبحه وتذكيرته بالذكرة الشرعية واما اذا ادركته ولا يوجد فيه حياة مستقرة خلص بتحرك حركات الموت بسموها او

ادركته وفيه حياة لكن بمجرد ما ادركته وفيه حياة مستقرة لسا ما اتسع الوقت لامسك السكين ولا هو مات - [01:24:34](#)

في هذه الحالة خلاص يباح لك ان تأكله اذا هو وضع لك ضوابط من ادرك صيدا مجروبا متحركا فوق حركة مذبح يعني متحركا حياة مستقرة هي اكتبواها واتسع الوقت لتنذكيته - [01:24:58](#)

فلم تزكه راح عليك. اصبح ميتا اذا ذكنته اصبح حلال لازم الذكي واما اذا ادركته وليس فيه حياة حياة مستقرة خلاص هي حركات النزع الاخير. او ادركت وفي حياة ولم - [01:25:14](#)

تسع الوقت لتنذكيته ففي هذه الحالة مات يجوز لك ان تأكله ويسمى حينئذ الصيد المأكول. هذا هو الذي يسمى الصيد المأكول لانه في الحالة اللي انت ذكنته فيها خلص هذاك اصبح مذكى - [01:25:31](#)

لكن احنا لما نتكلم عن الصيد يباح اكله هم يتكلمون عن هذه الصورة. حيوان سته فاما مات مباشرة من الصيد هذه صورة او ادركته وفيه حياة لكنها حياة غير مستقرة حياة بسموها حركات النزع الاخير - [01:25:47](#)

هذه ايضا يعني هذا ايضا صيد الحالة الثالثة ادركت وفي حياة مستقرة لكن لم يتسع الوقت لتنذكيته فهذا ايضا صيد. فالصيد اذا ثلاثة احوال تقول صيد صيدة ومات مباشرة بالalla او تم ادراكه لكن حياته كانت حياة منتهية - [01:26:07](#)

تقريبا فهذا صيد ايضا. والحالة الثالثة تم ادراكه. وفيه حياة مستقرة لكن لم يتسع لوقت تذكيته. فمات هذا ايضا يسمى فهذا هو الصيد المأكول عند السادة الحنابلة رضوان الله تعالى عليهم. لكن - [01:26:27](#)

حتى يحل هذا الصيد المأكول بدننا نشوف شو شروط الصيد. كما انه التذكية الها شروط فالصيد له شروط. لذلك قال وان لم يتسع اي وان لم يتسع الوقت للتنذكية. وتكلم عن الحالة الاخيرة - [01:26:45](#)

حالة لم يتسع الوقت لكن انت اضف الحالة الثانية وال الاولى. انه احنا بنتكلم عن الصيد سواء مات مباشرة بالا الصيد او اه لم يتمت مباشرة لكن لما ادركه الصائد ما كانت في حياة مستقرة او - [01:27:01](#)

كانت في حياة مستقرة لكن لم يتسع الوقت لتنذكيته. نتكلم في الحقيقة عن الثلاث حالات. وليس فقط عن الحالة الاخيرة. اذا وان لم يتسع الوقت بل مات في الحال حل هذا الصيد اي حل اكله باربعة شروط. اذا الصيد له اربعة شروط ايضا. ما هي ؟ واحد - [01:27:15](#) كون الصائد اهلا للذكاة حالة ارسال الالة لابد يكون الصائد فيه نفس اهلية المذكى المذكى قلنا لابد يكون عاقل مميز قاصد للتذكية هنا نقول قاصد للصيد ممن يباح اكله صح - [01:27:33](#)

ممن يباح اكله. نفس الاشي الصائد لازم يكون عاقل مميز. اه قاصد للصيد ممن يباح طعامه واكله فالشروط اللي ذكرناها في اهلية المذكى هي نفسها تأتي فيه اهلية الصائط. اذا كون الصائد اهلا للذكاء يعني بده يقول لك اللي ذكرته في اهلية - [01:27:54](#)

المذكى هي نفس الاية الصائد. وهذه الاهلية انما المراد وجودها في حالة ارسال الالة يعني لو واحد عاقل ارسل الله الصيد وبعدها انجن ما عناش مشكلة اهم اشي لحظة ارساله لالة الصيد كان عقله معه - [01:28:14](#)

او بعد ما ارسل الله الصيد ارتد ما عناش مشكلة. انه لحظة ارسال اية السيد كان مسلم. فالله عنده ان تتوفر فيه الاهلية في حالة ارسال الاية لا ان تتوفر فيه الاهلية في حالة ارسال الله الصيد. جميل ؟ طيب - [01:28:32](#)

اذا كون الصائد اهلا للذكاة حال ارسال الالة ثم قال ومن رمى صيدا فاثبته ثم رماه ثانيا فقتله لم يحل اكتبوا الا ما استثنى. ان هناك احوال استثنائية ما بدبي اتكلمكم عنها ان شاء الله خلوها في المطولات. بس ايام تحفظوا الحالة الاولى - [01:28:49](#)

يقول من رمى صيدا فاثبته ثم رماه ثانيا فقتله لم يحل. انا كنت اتمنى انه هذه لا تذكر هنا. هذا الاسد يذكرها قبل ان يبدأ بالشروط. ايش معنى هذا الكلام - [01:29:10](#)

يقولون اه اذا شخص رمى صيد فاثبتوه يعني الصيد الان اصبح على الارض ساقط ومقدور عليه يعني كانك حبسه رميت مثلا عليه اه سهم والسهم اقعده في الارض ما مات. بس اقعده في الارض خلاص ما قعد يستطيع الحركة والهروب. فاذا صاد الشخص رمى الشخص - [01:29:21](#)

اداة الصيد فاثبتوه الحيوان اي اصبح الحيوان في ارضه لسه لم يمت لكن اثبتته ما عاد يستطيع الحركة هل يجوز ان ارميه مرة اخرى

بالة الصيد يعني بسهم ثانى فاقتله؟ اذا عملت هيكل اصبح لا يحل - 01:29:47

اذا رميت صيدا فاثبته واصبح على الارض هنا اصبح مقدورا عليه متى اصبح الصيد مقدورا عليه ما بصير اكمل عملية الصيد بل لازم اذهب عنده فاذبحه واذكيه تزكية شرعية لانه الصيد ضابطه ان يكون في حيوان غير مقدور عليه - 01:30:04

هذا ضابط مهم فقالوا من رمى صيدا فاثبته يعني حبسه في ارضه ما عاد يستطيع الحركة اذا رمى بسهم اخر فقتله اصبح ميتا لا يحل اكله لازم تصل اليه وتدبحه بالذaka الشرعية لانه مقدور عليه. فكان الصيد اخواني هو استثناء - 01:30:25

شيء استثنائي عن الذبح فنحن ابحناه نسميه للحاجة والا في الحالة الاصلية هو الذبح الشرعي. فلذلك من رمى صيدا فاثبته اي اقعده على الارض. وما عاد يستطيع الحركة ثم رماه ثانيا فقتله - 01:30:43

لم يحل اصبح غير حلال. اللهم ان الاحوال الاستثنائية تأتي معنا في المطولات واظن انكم فهمتم سبب عدم الحلية. بس كما قلت يعني هذه المسألة اصلا ذكرها سابقا وليس فيها - 01:30:59

في المكان والله تعالى اعلم. الشرط الثاني اذا اولا اهلية الصائط خلينا نقول هيكل شروط الصيد واحد اهلية الصائد عاقل مميز ايش حكينا قاصدا للصيد وسنعرف شو يعني قصد الصيد احيانا ممكن الواحد برمي سهم بلاعب لعب. قصاد حيوان بالخطأ. هذا مش صيد. ما بنفع - 01:31:09

اذا عاقل مميز خاصة للصيد بياخ طعامه هذي نفسها التي ذكرناها في التذكير. اثنين الله لما نتكلم عن الاية احبابي هنا اه هنا عندنا التنان عندنا نوعان الله الاولى قال ما له حد - 01:31:46

يجرح كسيف سكين ساهم كل ما له حد يجرح كسيف وسکین وسهم فهذا اذا رميت به الحيوان فجرح الحيوان نعم تكون الله الصيد صحيحة يجب باختصار اذا كانت الله الصيد الان الله الصيد اما ان تكون حيوان معلم انت ترسله ليصيد واما ان تكون لا الله - 01:32:06

يا جمادية خلينا نقول من الجماد الان الله اذا كانت جماد انت القيتها ورميتها لازم تكون لها حد يجرح مثل سيف مثل سكين ما شابه ذلك. فالان اذا انا مثل سهم فاذا انا رميت هذا السكين وهذا السيف - 01:32:37

وهذا السهم بي افرض هو الان محدد بي افرض اني رميتها ما جرح الحيوان المصيد لكنه قتله بسبب ثقله لانه مثلا انا رميت عليه سهم ثقيل السهم ضربه رميتوه على حمامه ضربها فرضا - 01:32:59

فماتت بسبب الضربة بسبب ثقل الله وليس لان الله جرحت هذا لا يحل لازم تكون الله تقوم بجرح الحيوان. هيكل اكتب الله الاولى اما الله تقوم بجرح الحيوان مثل السيف مثل السكين مثل السهام - 01:33:19

برميها بتعمل جرح بموت الحيوان من الجرح. هيكل صح اما اذا رميت مثلا حجر رمي حجر على حيوان لان الحجر ثقيل مات الحيوان مات العصافور مات الطير مات الحمار الوحشي بسبب ثقل الحجر لا هذا ما بنفع هذا ليس صيد. حتى يا شيخ لو حكيت باسم الله والله اكبر حتى لو حكيت - 01:33:48

شو ما حكيت ؟ ما بنفع لانك لم تصب من خلال الجرح لم تعدد جرحا لازم تكون الله لها حد ويجرح فاذا رميت الله على حيوان فلم تحدث جرحا به - 01:34:09

ولكنه مات بسبب ثقلها او بسبب الم الضربة. بعض الالات مثلا ممكن انت ترسلها من مكان بعيد فلما تضرب من الم الضربة الحيوان ما تحمل فمات اذا مات الحيوان ليس بسبب الجرح باختصار. وانما بسبب ثقل الله او بسبب الم الضربة فهذا الصيد غير معتبر. لا - 01:34:26

لازم تكون الله قامت بجرح الحيوان بحدها الله قامت بجرح الحيوان بحدها نفذت فيه وجرحت فهذه الله المعتبرة لذلك قال ما له حد ويجرح كسيفين وسکین وسهم. هذا النوع الاول اذا كانت الله من الجماد ويجوز ان تكون الله حيوان - 01:34:50

علم اما بري واما هوائي. يعني اما طير واما من السباع التي يصاد بها. بس لازم تكون لها حيوان معلم جارحة معلمة الجوارح التي يمكن ان تعلم لتصيد قال كلب غير اسود. لانه الكلب الاسود البهيم ها الكلب الاسود البهيم هذا الشريعة الاسلامية حثت على قتله لانه

كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فالكلب الاسود البهيم هذا لا مَا بصير ان اه تستعمله. لازم كلب غير اسود. او مثلا من من الجوارح التي يمكن تعليمها للصيد. قال مثل - 01:35:45

فهد مثل الان الطيور مثل طير الصقر مثل العقاب مثل الشاهين. فالجوارح المعلمة اما طيور واما حيوانات بريه يمكن ان تعلم. الان اذا كانت حيوانات بريه ارضية فطريقة تعليمها كيف هو؟ قال فتعليم الكلب والفهد ونحوها بثلاثة امور - 01:35:58

يعني متى اقول انه هذا الكلب او هذا الفهد او معلم اصبح معلم يستطيع الصيد ويعتبر صيده شرعا قال بان يسترسل اذا ارسل وينزجر اذا زجر واذا امسك لم يأكل - 01:36:18

اذا كان كلبك او كان فهدك او اي حيوان لك بري علمته. وصل لهذه المرحلة انه اذا انت قلت له يلا اذهب اذا ارسلته ذهب واذا زجرته يعني قلت له قف يتوقف - 01:36:36

بيطيع اوامرك اذا امسك لك صيدا لم يأكل منه وجدت في هذه الثالث ضوابط او نقول هذه الجارحة معلمة. امورها تمام اه اذا ارسلتها ردت عليك بتروح. واذا قلت لها توقفي بتتوقف. واذا صارت لك حيوان لا تأكل منه - 01:36:51

اذا وجدت فيها هذه الضوابط الثالث معاناتها هذه الجارحة الارضية البرية جارحة معلمة. بالنسبة للطيور بدننا بس شرطين فيها ما بدنash قالوا بان تسترسل اذا ارسلت وان ترجع اذا دعيت. نفس الفكرة يعني اذا قلت لها انطلاقي انطلاقي. واذا ناديتها بترجع لك. بس لا نشترط الا تأكل. ليه - 01:37:12

يقول لان الطيور بطبعها اذا صارت لا تصيد الا بالاكل فبالتألي لموطن الحاجة عفي عن هذا الشرط فيها ما اصلا ما بتعلم وما بتصيد الا اذا وضعت منقارها في الموضوع - 01:37:32

فطبعها لانها بطبعها تأكل اعترف هذا الشرط فيها. ما دامت الشريعة اباحت استعمال الطيور في الصيد والطيور التي يصاد بها في عادتها تأكل فهذا معناه ان الشريعة عفت عن هذا - 01:37:47

بالنسبة اذا كانت الجارحة طير من الطيور فاقتصر على شرطين بان يسترسل اذا ارسل ويرجع اذا دعي. قال ويشترط رکز ويشترط في هذا الحيوان الذي سيصيده ان يجرح الصيد. سواء كان طير او كان بري لازم لما يصيده يجرح - 01:37:59

نفسه مثل الاهلي مش قلنا الاهلي لازم تجرح وكذلك الحيوان لازم يجرح. فلو قتل الصيد بدم او خنق لم يبح. يعني اذا الكلب المعلم راح يلحق وراء هالصيد قفز عليه فضربه - 01:38:20

ما جرحه ضربه فمات هذا الصيد بسبب الم الضربة. ما بنفع ليس صيدا او راح عليه خنقه اجا اه طائر من هالطيور المعلمة خنق ارنب فمات الارنب خنقا للمسكين. وليس بجرح فيه - 01:38:36

في هاي الحالة ايضا لا يحل. لازم يجرح سواء كان حيوانا بريا او هوائيا. طيب اذا هذا هو الشرط الثاني الالة انه دائما بصير معنا الحائط هاظا هون اخونا خارطة - 01:38:53

طب الشرط الثالث لابد من قصد الصيد وهذا ربما ذكرناه هنا لكننا نفرده لابد من قصد الفعل الشرط الثالث قصد الفعل لابد ان تكون ايها الصائد قصدت عملية الصيد لهذا الحيوان - 01:39:07

قال وهو هذا ضابطها ان يرسل الالة يقصد بها ان يصيده الحيوان قال فلو سمي وارسلها لا لقصد الصيد شخص يعني جالس في هالبرية سمي وقال باسم الله رمي سهم هو مش قاصد يصيير حيوان. هيك رماه في الهواء - 01:39:28

فصاد طيرا بالخطأ هذا الصيد لا يحل شرعا لانك لم تتقصد فعل الصيد انت رميت السهم عشوائي وقدر الله قدرها ان تصيد طائرا فلا يحل. اذا فلو سمي وارسل الالة لا لقصد الصيد - 01:39:47

فصاد يعني ومات حيوان بسبب الرمي هذا لا يحل. او لقصده ولم يره. اكتبوا فوق لم يره اي لم يعلم هنا الرؤية ليست الرؤية البصرية. المراد الرؤية العلمية بدليل ان الاعمى لو صاد حيوانا - 01:40:02

بعد ان سمع صوته يحل صيد الاعمى يحل صيده. فالموضوع لا يتعلق بالرؤية البصرية ابدا. الموضوع يتعلق بالعلم. والمراد

احبابي الكرام انه آآ لو سمي وارسل السهم لقصده ولم يعلم بوجوده. يعني شخص لا هو شخص فعليا يريد ان يصيد. هو خارج في رحلة صيد. شو الفرق بين هاي الحالة والحالة السعيدة - [01:40:19](#)

شخص فعليا هو خارج في رحلة صيد بده يصير حيوانات بس هو صاحبنا شو بعمل بعض الناس بيقول بعرفش يصيد فعم بطقطخ في كل الاماكن بس هو لا يعلم بوجود صيد - [01:40:44](#)

لأ هو بقول لك خليني انا اطلق اقول بسم الله وارمي هالشاش او ارمي هالاسهم وايش ما تخطي تخطي. انا مش عارف انه في صيد.

بس لعل وعسى تصيد الان هو بده يصيد صح هنا؟ هو في نية صيد هنا. لكنه لا يعلم وجود صيد معين يقصده - [01:40:58](#)

وانما هو يرمي خط عشوائي لعله سهم من الاسهم او رصاصة من هالرصاصات تمسك فهذا الصيد برضه غير معتبر لانه يرمي الرصاص او الاسهم وهو لا يعلم بوجود حيوان. هو لا يعلم انه في حيوان موجود. هو يرميها خط عشوائي لعلها - [01:41:16](#)

تصدق معه. ومثل هذا لا يعتبر صيدا لازم تعلم ان هناك حيوان حتى ولو لم تره حتى لو كنت اعمى ما عنا مشكلة. لكن لابد تعلم انه في حيوان في هالجهة - [01:41:34](#)

وانه بتحاول توجه اليه هذا هو الصيد المعتبر فإذا لابد من قصد الفعل طالب ان يرسل الاية الالله باتجاه صيد يعلم وجوده. هاي هي الفكرة. صيد يعلم وجوده. فلو انه سمي وارسلها وليس اصلا متقدسا - [01:41:46](#)

للصيد او كانوا متقدسا للصيد لكن لا يعلم وجود صيد معين. ففي هذه الحالة الصيد لا يحل. وكذلك لو استرسل الجارح بنفسه فقتل صيدا. لو انه انا عندي كلب معلم - [01:42:04](#)

هذا الكلب المعلم لحاله بدون ما انا ارسله. هو شاف صيد راح لحاله صاده ما بنفع لانه لست انا الذي ارسلته فلم انقصى بالفعل اذا ولو استرسل الجارح بنفسه اي ذهب بنفسه فقتل صيدا لا يحل عدم وجود الشرط الثالث فهو قصد الفعل. الشرط الرابع والأخير قول بسم الله عند ارسال الجارحة او - [01:42:17](#)

وعند رمييه بسلاحة ولا تسقط هنا سهوا. اهنا برضه بده تسمى. بسم الله وبسم الله متى بتقولها عند؟ قالوا عندما اه يرمي السلاح او عندما يرسل الجارحة لما في اللحظة اللي بترسل فيه الجارحة وبتطلق الرصاصة بتسمى. ويجوز تقديم التسمية عليها بيسير - [01:42:37](#)

واما اذا اخرت التسمية الى ما بعد ذلك فهل يصح قالوا الاصل اذا اخر التسمية خلاص لا تجزئ وفي الصيد بدمكم تنتبهوا على قضية اذا ترك الصائد التسمية سهوا او جهلا - [01:42:59](#)

لا يحل الصيد في الذبح كنا نحكي اذا تركت تسمية المذكي سهوا تغتفر وجهلا لا يغتفر. كنا نفرق في الصيد ما بينفع اذا نسيت التسمية جهلا بوجوبها او نسيانا لها - [01:43:18](#)

لا يصلح لماذا؟ لانه الصيد حالة استثنائية كما قلت لكم الصيد حالة استثنائية فشروطه عالية جدا والحالة الاصلية للاكل هي حالة الذبح والتذكرة. فلما كان الصيد حالة استثنائية شدد في شروطه ما لم يشدد في غيره. اللهم الا مسألة واحدة استثنائية انتبهوا لها - [01:43:34](#)

تتعلق بالحيوان اذا كانت الله الصيد حيوان وراء هذا الحيوان لما ارسلته نسيت اسمي وهو في الطريق عم بيلحق الصيد اذكرت اسمي ركزوا ايش صار؟ انا ارسلته نسيت اسمي راح - [01:43:53](#)

وهو في الطريق عم بلحق وراها صيد تذكرت فاعطيته اشارة انه توقف فهو رد عليهم هو معلم فوق فوقف فقلت بسم الله ثم اعطيت الاشارة الثانية وكملي بينفع قال خلص بنعتبر الارسال الثاني هو الارسال الصحيح. هاي حالة استثنائية قبلها الحنابلة - [01:44:11](#)

اذا ارسلته نسيت تسميه وانت وهو في الطريق تذكرت فانت اشرت له اشارة فهم منها انه يتوقف. توقف سميت عليه من بعيد بعدين قلت له انطلق. اشرت له. فكملي طريق وهذه تصح التسمية - [01:44:34](#)

في هذه الحالة. احبابي الكرام بدي اياكم تفهموا شغله الطهارات الطهارة التي كنا نقول يجب لها التسمية وضوء اه غسل تيمم غسل

يديه قائم من نومه ليلة ناقض للوضوء اذا بتذكروا هذه الاربعة - [01:44:46](#)

قلنا هذه يجب لها التسمية صح لكن في الطهارة كنا نقول تسقط التسمية سهوا وجهلا. هذا درسناه اول شهر يعني قبل ثمان اشهر [01:45:08](#) لاحظوا كيف الانسان سبحانه الله تمضي به الحياة. في الطهارة -

سواء وضوء ولا غسل يديه قائم من النوم الى الليل الناقض للوضوء. مش قلنا التسمية واجبة لكنها كانت تسقط سهوا وجهلا بالذكية تقولون التسمية تسقط سهوا - [01:45:27](#)

لا وجهلا في الصيد التسمية لا تسقط تهون ولا تسقط جهلا هذا الترتيب كثير بساعدكم على انكم تضبطوا المسألة التسمية الواجبة في الطهارة كانت تسقط سهوا وجهلا التسمية الواجبة في التزكية تسقط صعبا لكنها لا تسقط جهلا - [01:45:46](#)

التسمية الواجبة في الصيد لا تسقط لا سهو ولا جهلا. هذا ترتيب خلاص يا جماعة عندك هالمسألة ان شاء الله. ثم ختم فقال ومن اه وما رمي من صيد فوقع في ماء او تردي من علو او وطى عليه شيء وكل من ذلك اي من الواقع في الماء او التردي من - [01:46:11](#) من العلو او ما وطأه وكل من ذلك يقتل مثله لم يحل اه ومثله لو رماه بمحدد فيه سه. هذه مسألة هي قريبة من المسألة التي اخذناها في الذكاء قريبة منها. اذا انا رميت حيوان - [01:46:30](#)

بسهم او برصاصة رميته برصاصة وقع في بحيرة او رميته في رصاصة وقع من الطابق الخامس على الارض او رميته برصاصة اجت سيارة طلعت عليه بحيث صار عندنا شك قوامات بسبب الرصاصة ولا مات بسبب الغرق في الماء او بسبب السقوط من العلو او بسبب اه السيارة التي صعدت عليه صار عندنا - [01:46:47](#)

تك مات بسبب هذا او بسبب هذا مغلب جانب التحرير ونقول لا تحل او لا يحل هذا الصيد هذه واضحة شرحتها قبل قليل ومثل ذلك هنا لو انه رمى رصاص مسمومة - [01:47:14](#)

او سهم مسموم في سهم قاتل جيد انا رميت رصاصة مسمومة او سهم مسموم فصرت طائر او صدت حمار وحشي فمات ايضا لا يحل اكله. ليه؟ لأنني انا شاك انه مات بسبب السهم ولا بسبب السم اللي في السهم - [01:47:28](#)

فاما مات بسبب السهم هذا ليس ذكاء ولا صيد شرعي. واما مات بسبب السهم هذا صيد شرعي فصار عندي احتمال ان يكون مات بالسم هو احتمال ان يكون مات بالسهم فنغلب جانب الحظر - [01:47:45](#)

لما خطب الشيخ مرعي رحمة الله تعالى عليه بهذه المسألة الاخيرة فقال وان رماه بالهواء او على شجرة او حائط فسقط ميتا حل هذه المسألة احبابي يعني نستطيع ان نعتبرها استثناء - [01:47:57](#)

بالنسبة لموضوع الطيور. الان هو في المسألة السابقة ذكر ان من صاد صيدا فسقط هذا الصيد من علو يقتل مثله فمات لا يحل هذا الصيد الاحتمال ان يكون مات بسبب سقوطه من العلو واحتمال ان يكون مات بسبب الصيد - [01:48:12](#)

تغلبنا جانب التحرير فمعنى هذا اذا كان في غير الطيور نستطيع ان نقول واما اذا كان الموضوع متعلق بالطيور فالطيور بطعها احبابي الكرام انها تصاد وهي طائرة في الهواء او وهي على رؤوس الاشجار او وهي مثلا على آخائط مرتفعة بعيدة عنك. هكذا في العادة تصاد. اليك كذلك - [01:48:29](#)

فلو اني كلما صدت صيدا في الهواء او على شجرة فوقع الطير فمات قلنا لا خلص هذا الطير محرم لاننا يحتمل ان يكون مات بسبب الصيد ويحتمل ان يكون مات بسبب الضربة. في الحقيقة هكذا سنغلق باب صيد الطيور - [01:48:53](#)

لن نستطيع ان نحل اي طير يصاد. في العادة لانه في العادة الطيور تصاد وهي طائرة وهي على اشجارها وهي على الحيطان مرتفعة الطيور عليك ان تستثنينها من مسألة السقوط من علو - [01:49:09](#)

فلو ان عندنا طير تم اصطياده في الهواء او على شجرة او على حائط فمات الطير تعتبر حلال ولو كان هناك احتمال ان تكون مات بسبب الضربة او بسبب السقوط لكنه احتمال يلغى ونعتبر انه مات بسبب الصيد - [01:49:25](#)

ليش استثنين الطيور حتى نسهل على الناس؟ كما يقول اذا ضاق الامر اتسع هيك القاعدة الفقهية بتحكيم فلو اني قلت ان الطير اذا سقط من علو لا يحل اكله اذا صدته فسقط من علو لا يحل اكله معناه اغلب الطيور - [01:49:42](#)

ستكون محمرة التي تصاد ولا يحل اكلها. فحتى يبقى فيه نوع من التوسيعة على الناس سامحوا في موضوع الطيور بشرط الا تقع في ماء والا تقع على الارض فتتأتي سيارة او شيء ثقيل يهرسها - 01:50:00

اذا وقعت في ماء او على شيء يهرسها فقيل صعد عليها لا حتى الطيور لا تحل لكن الكلام عن انه سقط طير من هواء او شجرة او مكان عال فجئت اليه فوجده ميت بنقول الاصل انه مات بسبب صيدك - 01:50:16

وهو حلال لك. لكن لو كان مش طير لو كان حمار وحشى كان عراس جبل او زرافه كانت على جبل صدها فتدحرجت على رأس الجبل فسقطت فماتت اه هنا في احتمال ان تكون سقطت يعني ماتت عفوا بسبب السقوط او ماتت بسبب اه الصيد فلا تحل. فلا تحل - 01:50:33

لانه في العادة سقوط الحيوانات البرية من الاماكن العالية هذا مش شيء طبيعي. ليس هو الحالة المعتادة فبقينا على الاصل انه في احتمالين احتمال ان يكون مات بسبب الصيد. واحتمال يكون مات بسبب الواقعة فحرمناها. اما الطيور فالانه الحالة الطبيعية انها تكون عالية فتسقط - 01:50:54

فسامحنا في موضوع سقوطها ما دام سقوطها ليس في ماء ولن يصعد عليها شيء ثقيل. وقلنا خلاص يغتفر فيها هذا الامر ويحل اكلها ما دام تم قيادها بالشروط الشرعية وهذا نهاية مجلسنا والله تعالى اعلم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى الله وصحبه - 01:51:13 وسلم تسليماً كثيراً - 01:51:31